جامعة الأزهر
كلية أصول الدين
والدعوة الإسلامية بالمنوفية

الأسس البنائية لثقافة السلام

[دراسة تأصيلية]

الأستاذ الدكتور

أحمد إسماعيل أبوشنب

أستاذ ورئيس قسم الدعوة والثقافة الإسلامية
بكلية الدراسات العليا – جامعة الأزهر

مستلة من
حولية كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية
العدد السادس والثلاثون، لعام ١٤٣٨هـ/٢٠١٧م
والمودعة بدار الكتب تحت رقم٢٠١٧/٦١٥٧

دار الأندلس للطباعة-أمام كلية الهندسة-عمارات الزراعيين-شبين الكوم ت ٠٤٨٢٢٢٢٠٩٠

الحمد لله الذي خلق الوجود برحمته، وأعز الإنسانية بعبادته، وهدى الخلق إلى شرعته، واطلع على دقائق عباده بلطيف علمه وحكمته، فخبر طواياهم، وعلم علانيتهم ونجواهم، واطلع على خائفة أعينهم وما تخفيه صدورهم، وأصلي وأسلم على نور الله تعالى للعالمين سيدنا محمد بن عبد الله، رسول الإنسانية ومشكاة العناية الإلهية والهداية الربانية.. رسول جعل السلام شرعة ومنهاجاً، وقيَّم الخلق دينا وسراجا منيرا، يبلغ به صاحبه حِلم الأنبياء، وحكمة الحكماء، ويفوق به ألسن البلغاء، وبيان الفصحاء، رسول جعل الحق والعدل والخير جمالاً وحُلية وبهاءاً فحمى به المستضعفين من الرجال والنساء والوالدان وقبل جوار المستجيرين، وأمان الطالبين، وأوفى بعهد المعاهدين، صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

وبعد،،،

فلقد شهدت الساحة الإسلامية في مصر والعالم الإسلامي منذ ثمانينيات القرن الماضي أحداث عنف وإرهاب كان ضحيتها الأبرياء والآمنين والمسالمين، وازدادت ضراوتها في الآونة الأخيرة، فتمخض عنها سلسلة من الاغتيالات لقيادات سياسية وقضائية ومواجهات عسكرية دامية ضد عناصر من قواتنا المسلحة والداخلية عقب ثورة الشعب الثانية ٣٠ يونيه ٢٠١٢ م، ومؤازرة الجيش لها وانحيازه إلى رغبة الشعب وإرادته في التغيير، وقد غذت هذه النزعة الإرهابية ثقافة الكراهية والبغضاء ونزعة العنف تدعمها قوى خفية بالمال والسلاح، بغية تقويض مسيرة الإصلاح، وإجهاض الدولة المصرية، بهدف تقسيمها إلى دويلات، مثلما هو مخطط لدول عربية أخرى كالعراق وسوريا وليبيا وغيرها، ومحاولة

إغراقها في دوامات حرب طائفية بين المسلمين والأقباط، تحلل نسيج البناء الوطني، وتقضي على أمن الدولة وسلمها واستقرارها سياسيا واقتصاديا ودينيا.

وليس بخاف على كل ذي مسكة من عقل أن ثقافة الكراهية والعنف والإرهاب ظاهرة مرضية خطيرة تغذيها عوامل نفسية وفكرية تفعّل من نزعة الـ «أنا» المذهبية والسياسية لدى تلك الاتجاهات التي تتخذ العنف والإرهاب شرعة للتغيير، وتعتبر القتل والتدمير منهجا للإصلاح المزعوم؟!.

وقد انبرى بعض دعاة تلك الاتجاهات لإصدار فتاوى مغرضة وآثمة بإباحة القتل والتصفيات الجسدية وأعمال العنف والتخريب، فعَّلت من موجات الإرهاب العاتية في بحر لجي مظلم وآسن ضد مجتمع مسالم وجيش عظيم يدافع عن الدين والوطن والعرض والمال والأنفس. زاعمين أن الإسلام يأمرهم بهذا، وواهمين أن مجرد الخلاف السياسي والثقافي يبيح تكفير المخالفين وقتالهم!!.

إن ثقافة العنف والكراهية والإرهاب – التي تمارس في مصر والعالم الإسلامي من أناس لم يحسنوا من الفقه عدته، ولا من العلم منهجه ووسيلته – تتناقض مع مبادئ الإسلام وأصوله التشريعية ونظمه الاجتماعية والسياسية، ومقاصده التشريعية، وقيمه الإنسانية، وثقافته الراشدة التي تقبل كل خلاف في الرؤى والتصورات إلا التكفير والدماء بلا مبرر شرعي أو حجة علمية. متجاهلين قول الرسول (ﷺ): «ومن خرج على أمتي يضرب برها وفاجرها ولا يتحاشى مؤمنها ولا يفي لذي عهد عهده فليس منى ولست منه»[1].

وقد أرسى القرآن الكريم والسنة الشريفة مبادئ السلام وأصوله من حسن الجوار وعقود الأمان والمعاهدات والصلح، والنهي عن التكفير بلا بينة أو حجة،

(١) أخرجه مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري في صحيحه (١٤٧٦/٣) كتاب الإمارة، باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة إلى الكفر، ح (١٨٤٨)، تحقيق/محمد فؤاد عبد الباقي – دار إحياء التراث العربي – بيروت – بدون تاريخ.

والتعاون على البر والتقوى، والنهي عن التعاون على الإثم والعدوان، وإصلاح ذات البين، وإيقاظ الضمير الإنساني، والالتزام الديني نحو المجتمع بكل فصائله وأطيافه.

وقد أبرزت قيادات الأمة الدينية عبر عصورها المختلفة بدءً من الجيل الرائد – جيل الصحابة والتابعين وتابعيهم، وإلى يومنا هذا – أبرزت هذه الأصول والمبادئ الدينية الإسلامية التي تقرر أن السَّلم شرعة إلهية، وضرورة إنسانية، وحاجة اجتماعية، وحتمية عقلية، ومطلب فطري.

وقد جاء هذا البحث ليمثل إطلالة قيمية، ورؤية دينية ترتشف من عبق التشريع الإسلامي، وتهتدي بهدية في معالجة إشكاليات ثقافة العنف والكراهية، وتبرز قيم ثقافة السلام البنائية والعقباب التي تتهدها، وتبين ثمراتها الناضجة على الصعيد الديني والثقافي والاجتماعي والسياسي، وتمثل رؤية إصلاحية، لعلَّ العقل يثوب والضمير يحيى، ويدب في الوجدان الشعور الإنساني الذوقي، وفي القلب روح الإيمان.

وقد تضمن هذا البحث ما يلي:

المبحث الأول: التكوين الفكري الديني الوسطي..

المبحث الثاني: الموازنة بين أطروحات الظاهرة الثقافية ومثيرات الوجدان

المبحث الثالث: مراعاة الفقه المقاصدي للشريعة الإسلامية.

المبحث الرابع: الانطلاق من الثوابت الدينية واستيعاب المستجدات.

الخاتمة: وبها أهم النتائج والتوصيات والمصادر والفهارس.

﴿ إِنْ أُرِيدُ إِلاَّ الإِصْلاَحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلاَّ بِاللهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾

أ. د/أحمد إسماعيل أبو شنب

أصيل يوم الاثنين الموافق

٩ / ١ / ٢٠١٧ م

البناء الراشد للقيادة الدينية ونشر ثقافة السلام

لا مرية أن الانطلاقات الكبرى في تاريخ الإصلاح الديني بما يتضمنه من إصلاح المعتقد والفكر والسلوك التعبدي والقيمي تتأسس على نوعية إعداد القيادة الدينية الراشدة، والعقلية الحكمية التي تبث في الكون عبق الثقافة الواعية في استنارة الفكر وإثارة الوجدان، والأخيرة تمثل انفعالا شعوريا وجدانيا بمعطيات الفكر المستنير المدرك والواعي لقضايا الأمة استلهاماً من ذاكرتها التاريخية والثقافية، واستحضاراً لمشكلاتها الآنية، واستبصارا لمستقبلها اللامنظور.. فالانفعالات الوجدانية بالثقافات تمثل مرايا عاكسة فائقة القدرة للقناعات الراسخة، أو تلك التي ترزح في دروب الحيرة، والاضطراب.

وبما أن عدم ثبات المرايا العاكسة للأشياء يؤدي إلى اهتزاز الصورة بصفة مستمرة واضطراب الرؤية للمعكوسات على سطحها، وبما أن ثبات الصورة على هذا السطح يتوقف على دقة العرض والبث المرئي المنظور، فإن هذا يعكس عمق العلاقة بين الثقافة والواجدان، بحيث لا يستقر الوجدان إلا باستقرار الثقافة، ولا ينضج إلا بنضجها، ولا تهدأ انفعالاته إلا ببيناتها وصفاء صورها المؤثرة بقوة فاعلة في توجيه النزوعات الوجدانية والسلوكيات الفردية والجماعية في المجتمعات الإنسانية.

إن المرايا تعكس صفات المعروض عليها، والمعكوس على سطحها بألوانه المختلفة والمتعددة، فإذا كان المعروض على هذا السطح سوداويا ضبابيا تراءت للناظرين إليه صورة سوداوية ضبابية، وإذا كان أبيض نقياً تراءت صورته للناظرين كذلك بيضاء نقية.

من ثم فإن الوجدان يعكس بصورة صادقة الثقافة بجوهرها وصفاتها من حيث القوة التأثيرية والسمات والخصائص، وتكمن الخطورة فيما لو أثر الوجدان

اللامنضبط في الثقافات، فتبدو عندئذ ثقافات ملونة تغذيها انحرافات الوجدان وتصبغها صبغة الاتجاه والمذهب والقناعات الخاصة، لا صبغة الثقافة الواعية والتصورات والرؤى الدينية الصادقة.

من ثم ننبه على ضرورة توفر القواعد الآتية في التكوين البنائي الثقافي اللازمة لترشيد الفكر والثقافة وانضباط الإدراك والوعي.

١- التكوين الفكري الديني الوسطي.

٢- الموازنة بين أطروحات العقل ومثيرات الوجدان.

٣- مراعاة الفكر المقاصدي للشريعة الإسلامية.

٤- الانطلاق من الثوابت الدينية والانفتاح على المستجدات.

المبحث الأول
التكـوين الفكـري الديني الوسـطي

يعتبر «التكوين الديني الفكري الوسطي» قاعدة أصيلة من قواعد البناء الثقافي الراشد للقيادات الدينية لاسيما في أتون الصراعات المذهبية والأيديولوجية الطافرة على الساحة والمؤثرة بقوة في توجيه الرأي العام وشوقه إلى الثقافة المذهبية والطائفية والعرقية النزوعية.

وتستمد هذه القاعدة البنائية الوسطية جذورها من الوحي الإلهي الحكيم وسنة رسول الله (ﷺ) الشريفة، ونهج الصحابة والتابعين (رضي الله عنهم) أجمعين

دلالات الوسطية في القرآن الكريم:

أما أدلتها من القرآن الكريم تتمثل فيما يلي:

١- قول الله تعالى: ﴿ **وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُواْ شُهَدَاء عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا** ﴾(١).

٢- ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُونُواْ قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاء لِلّهِ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلاَ تَتَّبِعُواْ الْهَوَى أَن تَعْدِلُواْ وَإِن تَلْوُواْ أَوْ تُعْرِضُواْ فَإِنَّ اللّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا** ﴾(٢).

٣- ﴿ **يَا أَيُّهَآ الَّذِينَ آمَنُواْ كُونُواْ قَوَّامِينَ لِلّهِ شُهَدَاء بِالْقِسْطِ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلاَّ تَعْدِلُواْ اعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُواْ اللّهَ إِنَّ اللّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ**﴾(٣).

---

(١) البقرة: ١٤٣.

(٢) النساء: ١٣٥.

(٣) المائدة: ٨.

٤- وقال الله تعالى في أصحاب الجنة: ﴿ **إِنَّا بَلَوْنَاهُمْ كَمَا بَلَوْنَا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ إِذْ أَقْسَمُوا لَيَصْرِمُنَّهَا مُصْبِحِينَ * وَلَا يَسْتَثْنُونَ * فَطَافَ عَلَيْهَا طَائِفٌ مِّن رَّبِّكَ وَهُمْ نَائِمُونَ * فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ * فَتَنَادَوا مُصْبِحِينَ * أَنِ اغْدُوا عَلَى حَرْثِكُمْ إِن كُنتُمْ صَارِمِينَ * فَانطَلَقُوا وَهُمْ يَتَخَافَتُونَ * أَن لَّا يَدْخُلَنَّهَا الْيَوْمَ عَلَيْكُم مِّسْكِينٌ * وَغَدَوْا عَلَى حَرْدٍ قَادِرِينَ * فَلَمَّا رَأَوْهَا قَالُوا إِنَّا لَضَالُّونَ * بَلْ نَحْنُ مَحْرُومُونَ * قَالَ أَوْسَطُهُمْ أَلَمْ أَقُل لَّكُمْ لَوْلَا تُسَبِّحُونَ * قَالُوا سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ * فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَلَاوَمُونَ * قَالُوا يَا وَيْلَنَا إِنَّا كُنَّا طَاغِينَ * عَسَى رَبُّنَا أَن يُبْدِلَنَا خَيْرًا مِّنْهَا إِنَّا إِلَى رَبِّنَا رَاغِبُونَ** ﴾(١).

تأملات في دلالات الآيات الكريمة

بالتأمل الدقيق في هذه الآيات الكريمة نجد دلالاتها تدور حول ما يلي:

١- معنى الوسطية أصيل في البعد عن الإفراط والتفريط وكلاهما مذموم وهي صفة مدح تحمل دلالة الاعتدال في الحكم والنزوع.

٢- معنى العدل: وهو التوسط في الأمر، وعدم الميل إلى الإجحاف «قال أوسطهم» أي أعدلهم.

٣- دلالة المدح في باب الدين التزاما واقتداء يقتضي وسطية التدين وضبط مسارات التعبد، ولما كان العدل مرتبط بالوسط تأصلت بتحققه صفة المدح.

٤- دلالة الخيرية، فأوسط كل شيء خياره وهو وصف مطلق يستجمع دلالات الخير فيمن اتصف بالوسطية متحققاً بها، ويدخل في قول الله تعالى: ﴿**كُنتُم خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ**

(١) سورة القلم: ١٧ – ٣٢.

بِاللهِ﴾[١].

٥- دلالة الأفضلية، وهي مأخوذة من قولنا فلان أوسط الناس نسبا أي أفضلهم.

٦- التوسط بين الإفراط والتفريط والغلو والتقصير[٢].

٧- دلالة الاهتداء، المضمنة تشبيه حال الأمة الإسلامية بوصف الاهتداء الكائن في قول الله تعالى: ﴿.. **قُل لِّلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَن يَشَاء إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ** ﴾، ثم أعقبها قول الله تعالى ﴿ **وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا**..﴾.

وبالتأمل الفاحص لهذه الدلالات نجد أنها مرتبطة بنسق دلالي واحد يدور حول ارتباط مفهوم الوسطية بالاهتداء إلى الاعتدال المحقق أفضلية الأمة الإسلامية على غيرها من الأمم.. وأفضلية من اتصف بهذه الصفة من المسلمين على من سواه منهم، وهو مأخوذ مما ذكره الرازي وغيره من المفسرين[٣].

---

(١) آل عمران: ١٤٠.

(٢) يراجع التفسير الكبير للإمام الرازي جـ ١ ص ٢١٨، ط: دار التراث العربي – بيروت – الطبعة الثالثة ١٤٢٠ هـ.

(٣) تفسير الزمخشري جـ ١ ص ١٩٨. والبحر المحيط لأبي حيان التوحيدي جـ ٢ ص ١٢، والتحرير والتنوير لابن عاشور جـ ٢ ص ١٧، ١٨.

الوسطية ودلالات السنة النبوية الشريفة.

وأما دلالات الوسطية من السنة النبوية الشريفة فتتمثل في المضامين الروائية لروايات الحديث الشريف ومنها ما يلي:

١- ما روي عن النبي (ﷺ): «خير الأمور أوسطها»[١]

٢- ما روي عن السيدة عائشة (رضي الله عنها) أنها قالت: «ما خير رسول الله (ﷺ) بين أمرين قط إلا اختار أيسرها ما لم يكن إثما، فإن كان إثما كان أبعد الناس منه، وما انتقم رسول الله (ﷺ) لنفسه إلا أن تنتهك حرمة الله (ﷻ)».

٣- ما روي عن أنس بن مالك (رضي الله عنه): «جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي (ﷺ) يسألون عن عبادته، فلما أخبروا عنها كأنهم تقالوها فقالوا: وأين نحن من رسول الله (ﷺ) قد غفر ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قال أحدهم: أما أنا فإني أصلى الليل أبدا، وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر. وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبدا، فجاء رسول الله (ﷺ) إليهم فقال:أنتم الذين قلتم كذا وكذا، أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له لكني أصوم وأفطر وأصلى وأرقد وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني»[٢].

---

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان بلفظ « وخير الأعمال أوسطها » ٣٩٦/٥ ح (٣٦٠٤)، وقال العراقي: رواه البيهقي في شعب الإيمان معضلاً، وله شاهد عند أبي يعلى بسند رجاله ثقات بلفظ « عليكم بالأوساط من الأشياء »، يراجع: تخريج أحاديث إحياء العلوم الدين للعراقي وآخرين ١٥٨٤/٤.

(٢) رواه الإمام البخاري في صحيحه بسنده عن أنس بن مالك: كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح جـ ٧ ص ٢، ح (٥٠٦٣)، دار طوق النجاة، ط: ١٤٢٢/١ هـ.

تأملات هادية في دلالات الروايات الشريفة:

لا مرية أن المتأمل في دلالات هذه الروايات النبوية الشريفة يجدها تنطوي على العديد من البنى الثقافية التكوينية المؤثرة بقوة في صياغة الشخصية القيادية، وتنمية وعيها الإدراكي، وإزكاء ذوقها الخاص، وضبط سلوكياتها، وترشيد قيمها ومبادئها، وصياغة رؤاها وتصوراتها في إطار منظومة من الحزم الضابطة الهادية.

البنى التكوينية للثقافة الوسطية:

ومن هذه البنى الثقافية التكوينية ما يلي:

١- الوسطية بين انضباط القيادة الدينية وارتقاء الذوق العام.

تدل الروايات الشريفة على أن الوسطية والاعتدال نسيج دقيق يربط بين انضباط القيادة الدينية الراشدة وارتقاء الذوق العام للأمة.. إنه نسيج بنائي قوي فاعل على المسارين الخاص والعام، يضبط ثنائية التكوين الاجتماعي الكائنة في كل من القيادة الدينية والأمة، مركزاً على مدى العلاقة التأثيرية بين جهتين إحداهما فاعلة على المحور القيادي، مؤثرة في التوجه العام للأمة. وثانيتهما منفعلة به، مقتفية أثره، ملتزمة بتعاليمه متفاعلة مع أطروحاته.

ومن حكمة الرسول (ﷺ) أنه يرسخ هذا النسيج البنائي على المحورين معاً.. محور القائد ومحور المقود. إنه لا يبني أمة فقط، وإنما يبني قيادة راشدة مسئولة أمام الله تعالى عن رسالته بعد وفاته، ومتحملة أعباء الدعوة والإرشاد والهداية والإصلاح، ولابد أن يكون التوجيه النبوي على نحو متواز يجمع بين قوى المجتمع الوليد والأمة الكبرى.. قوى يصبح منها القائد والمقود.. قوى تدرك التحديات الجسام والطموحات الكبرى.. إنه الجيل الرائد المؤثر في صياغة الحياة على منهاج الوحي الإلهي الحكيم ومنهاج النبوة الصادق.. الجيل الذي يتولى قضية

التغيير على المستوى العقدي والتبعدي.. على مستوى الأفكار والقناعات.. على مستوى التصورات والمبادئ.. على مستوى الوعي والثقافة.

من ثم عني الرسول (ﷺ) به عناية فائقة موجها ومصوبا وضابطا وهاديا وراشدا ومربيا «خير الأمور أوسطها»، هذه التوجيهات النبوية الراشدة لصياغة الأمة قادة ومقودين تراعي هذا النسيج البنائي المؤثر في تغيير الوعي وإزكاء الشعور والوجدان.

إن التربية النبوية الدينية البنائية التوعوية تضع القادة الدينين على محك خطير في محور التناقضات العقدية والثقافية والفكرية، تناقضات الإيمان والكفر.. الضلال والهداية.. الرشاد والغواية.. الوحدانية والشرك.. القيم المادية الهابطة والروحية المفرطة.. القيمة واللاقيمة.. تناقضات الوعي واللاوعي، تغذيها موروثات الآباء وسطوة الملأ والقوى المؤثرة في صياغة الرأي العام التي تجمع بين الثراء وسطوة الرأي والقرار.

من ثم كان التوجيه النبوي ضرورياً في صياغة عقلية القادة الدينين من الصحابة رضوان الله تعالى عليهم ورؤاهم وتصوراتهم وممارساتهم التعبدية لإدراك أبعاد هذه المتناقضات وإدراك خطورتها على قضية الإيمان ومؤثراتها على محور التغيير والبناء الثقافي للأمة.. إنه غرس لمبدأ الوسطية التي تحقق التوازن بين القادة الدينين والأمة المقودة.

٢- التورع في القصد مبدأ للنزوع الثقافي والوجداني:

التورع في القصد مبدأ ضابط للنزوع الثقافي وصياغة بنائية مؤسسة للفكر الوسطي والقصد في الاعتقاد والتعبد وضبط النزوع إلى الفعل، وبناءا قيما للقيم الأخلاقية الذوقية المؤثرة في وجدان الأمة الضابطة لمعاملاتها وثقافتها ووعيها، ويؤدي إلى عدم النزوع إلى العنف والمشقة وإيقاع الأمة في دوائر من القيود

والأغلال تعوق مسيرتها التعبدية.

وهذه القاعدة البنائية التي ترسخ قيم الوسطية مستنبطة من توجيهات النبي (ﷺ) لم تقف عند حد القول النبوي الهادي، وإنما تعدته إلى دائرة العمل والتطبيق.. وذلك واضح في فعل النبي (ﷺ) وسلوكه التعبدى، والذي يبرزه الحديث الشريف «ما خير رسول الله (ﷺ) بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثما فإن كان إثما كان أبعد الناس منه».

فاليسر قيمة ضابطة تهدي إلى إطاقة التكليفات ما كان النزوع إليها بعيداً عن معصية الله تعالى، وهو مبدأ تربوي يسوس الناس إلى الرفق واللين والتوسط في الأمر كله.

أضف إلى هذا الضبط النبوي العملي لردود الأفعال من خلال مبدأ التسامح الذي أقره الرسول (ﷺ) فيما أبداه بعض الأفراد بجهالة في القصد والتصرف لحداثة عهدهم بالإسلام وارتفاع أصواتهم فوق صوت النبي (ﷺ) والإغلاظ له في القول والطلب.

وقد كان النبي (ﷺ) حريصا على تربية القادة الدينين وفق هذه القاعدة التربوية الضابطة للفكر والوعي والنزوع حتى يحلموا فلا يجهلون، وتنضبط ردود أفعالهم فلا ينتقمون لأنفسهم، ويصلون أرحامهم فلا يقطعون، ويحسنون فلا يسيئون، ويرعون حقوق الأخوة الدينية فلا يهجرون، يدل على هذا التطبيق العلمي نص الحديث الشريف «وما انتقم رسول الله (ﷺ) لنفسه إلا أن تنتهك حرمة الله (ﷻ)».

هكذا رُبِّيَ الجيل الرائد القائد لمسيرة الإصلاح والتغيير تحت راية النبوة وبعينها ورعايتها فانضبطت انفعالاته، ورسخت قناعاته بقيم التربية الإسلامية الراشدة، وعلموا أن الرسول (ﷺ) يصوغهم لبناء أمة هادية، وسطية في فكرها

ووعيها وثقافتها الدينية.. إنها قيادة دينية تهدي ولا تضل.. تُسعد ولا تُشقي.. تلطف في العبارة وتلين في القول.. تتورع عن الأثرة انتقاما لذاتها، كي لا تثير الفوضى فتوقع المجتمع في دوائر فوضوية تذري بقيم الأمن الاجتماعي والسلم العام، ولا تأخذ الناس بالشدة والعنف فتوقعهم في الحرج والضيق والمشقة.

لقد أدرك هذا الجيل الرائد هذه القيم الدينية الأخلاقية المؤثرة في ضبط الذوق العام للأمة فالتزموها، وأدركوا خطورة نقيضها ونواقضها، فنبذوها وراء ظهورهم.

ولاغرو فقيم الوسطية هادفة نبيلة.. غائية شريفة، وقد أدراك القادة الدينيون عبر عصور الأمة الزاهرة هذه القيم فنضج عقلهم واستقام فقههم، واستنار الناس بهديهم، وتفاعلت مداركهم مع وسطية فكرهم وثقافتهم المستنيرة الهادية.

إن قيادة دينية تربت ونشأت وترعرعت على هذه المبادئ، وأمة التزمت بها واستقامت لَيُكوَّنان معا نسيجا اجتماعيا ملتئما منسجما غير متنافر.. متوافقا غير متناقض..ملتحما غير متصارع... فأصبحت آمنة بوسطية فكرها وثقافتها، وما شذت قيادة دينية ولا أمة عن هذه الوسطية إلا وقعت في براثن الخلاف والتناكر والتضارب والتناقض والتفاخر، وعلا بينهم صوت الغلو، وحدى بهم الإفراط والتفريط إلى الوقوع في العنت والمشقة ودروب التيه والحيرة.

٣- القيادة الدينية بين قيم الاتباع وشطط الابتداع.

الاتباع الوسطي قيمة من القيم البنائية لوسطية الفكر والثقافة التي بنيت وأسست عليها القيادة الدينية في عهد النبوة وعصور الأمة الزاهرة، ومخالفة هذه القيمة التشريعية الذوقية ابتداع محض، ونزوع إلى الاعتساف في الرأي والفكر والمعتقد والسلوك.. والاتباع الوسطي هو نزوع منضبط يقي القيادة الدينية من حالات الاغتراب الفكري والتأزم النفسي والاضطراب النزوعي.

بينما يمثل الابتداع بهذه الصورة النزوعية صورة من صور الظلم القاهر للنفس، وهو ما ينعكس على الأمة المقودة بمناقضة قيم الاتباع ونقض عراه، فتوارت خلف ضبابيات الفكر قيم الوسطية الفكرية والاهتداء، وتنزع إلى مآس الشطط والغلو أو التفريط، وكلا طرفي هذا الأمر مذموم.

والابتداع ثورة بغيضة تطمس معالم الاتباع الوسطي بجنوحه إلى هوى النفس وإفرازات التمذهب اللامنضبط والاتجاه غير الواعي.. والمبتدع يشعر في نفسه بضآلة ما يجب اتباعه، وعدم كفايته في تحقق مطالب النفس وتهذيب ملكاتها وشهواتها، وتلبية حاجاتها الضرورية، وهذا ركون إلى ظلم النفس، وتحميلها مالا تطيق فعله، مما يصرفها كلية عن الالتزام بقضايا التكليف الشرعية، وهذا إغراب في تصور الأنفع للعبد وميل عن الوسطية فقها واستنباطا وضبطا.

وقد نهانا القرآن الكريم عن الركون إلى الظالمين ﴿ **وَلاَ تَرْكَنُواْ إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُواْ فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ اللّهِ مِنْ أَوْلِيَاء ثُمَّ لاَ تُنصَرُونَ** ﴾(١) عطفاً على قول الله تعالى ﴿ **فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَمَن تَابَ مَعَكَ وَلاَ تَطْغَوْاْ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ**﴾(٢)

والعجب العجاب أن المبتدع يستحسن ما يفعل، ويظن أنه ينزع إليه بحسن الفطنة ولا يعلم أنه إذ يفعل ذلك إنما ينقض عرى الوسطية، بل ينقض الإسلام عروة عروة. ولا نعني بالظلم هذا «الكفر»، ولا بالركون إلى الظالمين الكافرين، وإنما نعني به التنكب عن الصراط المستقيم , ونقض التشريع الحكيم.

ومن ثم جاء التوجيه القرآني الحكيم آمرا بالاتباع ناهيا عن تجاوز الحد فيه

---

(١) هود: ١١٣.

(٢) هود: ١١٢.

وسماه «طغيانا»[1] واصفا الاتباع بالاستقامة في قوله تعالى: ﴿ **فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَمَن تَابَ مَعَكَ وَلاَ تَطْغَوْاْ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ** ﴾ وجاء التذييل الحكيم ﴿ **إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ** ﴾ ليضع العبد في رقابة دائمة.. يتوجس من نزوعه إلى غير مقصد الشرع الحكيم يترقب أفكاره.. ينقد أعماله.. يستصوب أفعاله.. ويستحسن قصده في لطف ولين، وفهم مستقيم.. وعزم لا يلين، عازما ألا ينزع إلى جموح أو يهوى إلى جنوح، فيُفْرط أو يفرَّط فيَظلم أو يُظلم، ويضلَّ أو يُضل، أو ينزع إلى غير هدى أو يميل إلى درك الشقاء، فيوقع نفسه في مشقة وعناء.

إنه يستشعر مراقبة الله تعالى له في خلواته وجلواته.. في منازعه وأحواله.. في فكرة وسلوكه ملتزما بوسطية الأمر الإلهي، غير ناب عنها، أو مارق منها.

ولقد أدرك النبي (ﷺ) هذه القيم التربوية الوسطية في تربية القادة الدينيين والجيل الرائد، فرشَّد فكرهم، وهذب وجدانهم، وقوم نزوعهم، كي لا يغالوا أو يميلوا، أو يقصروا أو يجحفوا، في أول جنوح عن الوسطية حدث في عهد النبي (ﷺ): «جاء ثلاث رهط إلى بيوت أزواج النبي (ﷺ) يسألون عن عبادته فلما أخبروا عنها كأنهم تقالوها، فقالوا وأين نحن من رسول الله (ﷺ) قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قال أحدهم: أما أنا فإني أصلى الليل أبدا، وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبدا، فجاء رسول الله (ﷺ) إليهم فقال: أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، ولكني أصوم وأفطر، وأصلى وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني».

ولك أن تلاحظ ما يلي:

---

(١) راجع: روح المعاني: شهاب الدين محمود بن عبد الله الألوسي جـ ٦ ص ٣٤٧، جـ ١٦ ص ٣٦٠، تحقيق/علي عبد الباري – دار الكتب العلمية – بيروت، ط: ١/١٤١٥ هـ.

- حرص الرهط على الرقي الإيماني والانخراط في التعبد على سنن رسول الله (ﷺ) في بداية الأمر.. ويبدأ التحول!!.
- إنهم استقلوا ما أخبروا به من عبادته (ﷺ).
- وتبدأ المقارنة بين حالهم وحال النبي (ﷺ) في لحظة يتوقون فيها إلى الكمال البشري.. غفر له (ﷺ) ما تقدم من ذنبه وما تأخر ولم يكن لنا هذا.. فأين نحن منه؟!.
- وتلوح شارات فساد النزوع في تصورهم، ويبدأ الانحراف في قصدهم.. يجب أن نكثر من عباداتنا لله تعالى ليتحقق لنا ما وعد الله تعالى به نبيه من مغفرة الذنوب، وطمعا في دخولنا جنة الله تعالى التي وعدها نبيه (ﷺ)!!
- فافترضوا على أنفسهم ما لم يفرضه الله تعالى عليهم استحسانا منهم، وظنا أن ذلك يرضي الله تعالى عنهم، وما فرضوه ناب عن قصد الشرع الحكيم متأبٍ على الإطاقة والقدرة، جانح عن ذوق الشرع!! وهكذا وقعوا في افتراض ما لم يفرض عليهم وتحريم ما أحل لهم!!.
- وهنا يغضب النبي (ﷺ) لتولد هذا الشعور، وبداية هذا الجنوح في القصد عن وسطية التشريع، وأنهم أعطوا لأنفسهم من الحق ما لم يعطه الله تعالى ولا رسوله (ﷺ) لهم.
- ويردهم النبي (ﷺ) عن هذا النزوع الفاسد بحكمة حكيم، وخبرة خبير «لستم مثلي» مستنكراً عليهم ما قالوه ومستهجنا منهم ما تقالوه من عبادته!! وبين لهم أن الإطاقة فيما شرعه الله تعالى لهم، وأن التعبد الصادق في الاتباع لا في الابتداع.

بهذا المنهج النبوي رُبِّي الجيل الرائد عن وعي وحكمة واستنارة وبصيرة

ووسطية واعتدال في الاعتقاد والتعبد والفكر والتصور..

ولم يسمح الرسول (ﷺ) بأي شارة من شارات الشذوذ عن المنهج الوسطي، حتى ولو خرجت مخرج الاستحسان من قبل من فعلوها، وحتى لو تعبدوا الله تعالى بها... إنما يتعبد الله تعالى بما فرضه على عباده، لا بما يفرضه عباده على أنفسهم من صور تعبدية تمرق عن وسطية الدين الحق والتشريع الحكيم.

وقد التزم القادة الدينيون عبر العصور بهذا النهج الحكيم، فتحققت وسطيتهم في الفكر والثقافة ومعالجة مشكلات الأمة وإصلاح مجتمعاتهم.

٤- مجافاة الفطرة نزوع يرفضه الشرع ويأباه العقل.

لا يخفى أن مراعاة المكونات الفطرية إحدى القواعد البنائية للنسيج الوسطي المكون للفكر والثقافة والموقظ للوعي الضابط للإدراك في الثقافة الإسلامية، وقد أحكم الشرع الحكيم بناء أصوله وقواعده ومبادئه التشريعية، ليحقق هذه الوسطية حيث راعي جملة المتناقضات والمتقابلات التي تشكل وحدة الكيان البشري، فراعى بحكمة بالغة التوازن بين المتطلبات المادية والروحية والعقلية والقلبية المكونة للجسد والكيان الروحي الوجداني.. ذلك أن للجسد متطلباته الضرورية اللازمة لتكوين أنسجته الحسية، وإرواء ما ركبه الله تعالى فيه من غرائز وشهوات، كما أن للروح متطلباتها التي تحقق رقيها وخلوصها من الحس المادي الذي يعوق نزوعها الذوقي، فشرع لكل منهما ما يحقق متطلباته بلا إفراط ولا تفريط.. وبلا جموح أو جنوح. وتعالى الله الحكيم عن كل مالا يليق بتشريعه.

وقد راعى الشرع الحكيم إلى جانب ذلك تلبية حاجات النسيج الاجتماعي المكون للأمة، فشرع ما يحقق للفرد مطالبه دون إجحاف بحق المجتمع، وشرع للمجتمع ما يحقق حاجاته دون إجحاف بحقوق الأفراد، وراعى الروابط الاجتماعية من قربى، كما راعى صلات وروابط النسيج الاجتماعي الذي يحقق وحدة الأمة،

دون تنافر أو تناقض بما يضمن رعاية متطلبات الآصرة الاجتماعية، وآواصر العلاقات الدينية والإنسانية للأمة، فحافظ على حق الجماعة بمفهومها الخاص والمجتمع بمفهومه العام.

قال تعالى: ﴿**وَأُوْلُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَن تَفْعَلُوا إِلَى أَوْلِيَائِكُم مَّعْرُوفًا كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا**﴾(١)، وقوله تعالى: ﴿**إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ**﴾(٢)، وقوله تعالى: ﴿**وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ**﴾(٣).

فالآية الأولى تتحدث عن حقوق أواصر القربى، والآيتان الثانية والثالثة تتحدثان عن حقوق الأمة من الوحدة والتماسك، إلا أن الآية الثانية أمرت الأمة بعبادة الله تعالى وحده، وأمرتها الآية الثالثة بتقوى الله تعالى باعتبار أن عبادة الله تعالى وتقواه عاملان هامان من عوامل تحقيق وحدة الأمة وانسجامها وتوافقها على جلب المصالح ودرء المفاسد.

وبهذا المنهج الوسطي الحكيم صاغ التشريع الإسلامي عقلية الأمة ووحدة أنسجتها المكونة وضبط نزوعات الأفراد والجماعات في إطار تشريعي بديع يحقق وحدة الوعي ووحدة الثقافة ووحدة المقاصد والغايات، ويقضي على الفرقة والتشرذم، وبهذه الوسطية أسس رسول الله محمد (ﷺ) الجيل الرائد، وأسس بنيان الأنسجة الاجتماعية لوحدة الأمة، وضبط نزوعات الأفراد والجماعات في تلبية حاجاتها الفطرية الضرورية.

ومن نزع بعد ذلك إلى إغراب، أو أمعن في إضراب، أو سعي إلى إعراض،

---

(١) الأحزاب: ٦.

(٢) الأنبياء: ٩٢.

(٣) المؤمنون: ٥٢.

أو نزع إلى اعتساف، أو تكلف في إسفاف، فجعل ذلك معينا لاستقاء فكره، وتكوين ثقافته وتشكيل وعيه، وتوجيه نزوعه، فقد جافي سنته (ﷺ)، وتنكب طريقته، وخالف منهجه، وناقض شريعته، وعارض مبادئه التربوية، واستنكف عن اتباع وسطيته.

وهذا دلالة حديث الثلاثة رهط – الذي عرضناه آنفا – فقد رفض رسول الله (ﷺ) أول محاولة للاصطدام بمتطلبات الفطرة، وأول نزوع لمجافاتها أفسدت تصور النازعين إليها، وكادت أن تنزع بالأمة إلى ثورة على قيم الوسطية التشريعية والفكرية الثقافية كادت أن تفسد المعتقد والتدين، وقد وأدها النبي (ﷺ) في حينها.

ذلك أن فطرة الله تعالى لا يمكن معارضتها، ولا تجفيف منابع إروائها، كما لا يستقيم عقلاً معارضتها، ولا يسلم ذوقاً مخالفتها، لأن ذلك يؤدي إلى اهتزاز الرؤية واضطراب التصور الثقافي في استبصار مشكلات الأمة ومعالجتها، مما يتلاشى إثره وسطية الثقافة والفكر.

وقياسا على هذا لا يخفى أن أي نزوع إلى تغليب مصلحة جماعة ما أو فئة أو طائفة أو اتجاه أو فصيل على مصلحة الأمة أو الدولة من شأنه أن يفت عضدها ويقوض وحدتها ويذري بأمنها الاجتماعي وحالة سلمها العامة، فهو يصطدم بقاعدة البناء التكويني لأنسجة وحدتها وروابط قوتها، وينزع نزعا إلى اللاوسطية إلى اللاأمن واللاسلم واللاوعي!!.

ومن ظن أن ذلك من الدين وبرره بالغيرة على الدولة أو الأمة وسعى في خرابها فقد جانب الحق، وجافى وسطية الإسلام، وفوت مقاصده في استقرار المجتمع، لأن تحقيق مصالح الأمة لا يكون بالثورة على ثوابت الدين، ولا بمخالفة منهاج الرسول (ﷺ) الوسطي في بناء ثقافة الأمة وترشيد فكرها، والحفاظ على

دمائها ومقدراتها.

لعلنا قد أدركنا من خلال ما سبق من رؤى تحليلية وتأصيليه أن الوسطية الفكرية والثقافية المحققة لثقافة السلام النفسي والاجتماعي في الإسلام تعتمد فيما أراه على هذه البنى التكوينية الأربعة في فهم وسطية الثقافة الإسلامية وهي:

١- الوسطية بين انضباط القيادة الدينية وارتقاء الذوق العام.

٢- التورع في القصد مبدأ ضابط للنزوع الثقافي الوسطي.

٣- القيادة الدينية بين قيم الاتباع وشطط الابتداع.

٤- مجافاة الفطرة يرفضه الشرع ويأباه العقل.

هذا، ولا يمكن للقادة الدينيين تحقيق ثقافة السلام في الإسلام ونشرها بين الناس في غيبة هذا الفهم الدقيق لمكونات الرؤية الوسطية واعتبارها منطلقاً لبناء معرفي ثقافي وسطي يحارب النزوع الفردي والفئوي والطائفي في تحقيق مصالح خاصة على حساب الدين الإسلامي ووسطية أصوله ومبادئه التربوية اللازمة لتكوين فكر القادة الدينيين وصياغة عقلياتهم الثقافية التي يرتادون بها مسيرة النهضة والإصلاح عبر العصور.

٥- ثقافة السلام ودلالات السنة النبوية الهادية.

لكي نفهم ثقافة السلام من السنة النبوية الشريفة، وندرك أهميتها للحفاظ على المجتمعات الإنسانية وبناء الدول، وانضباط الأفراد بها، لابد من مراعاة الآتي:

١- ثقافة السلام شرعة إسلامية وحتمية اجتماعية.

٢- الأمان لغير المسلمين مبدأ ديني وضرورة إنسانية.

٣- ثقافة السلام مائدة تربى عليها الجيل الرائد.

أ- ثقافة السلام شرعة إسلامية وحتمية اجتماعية:

السلام أصل من أصول البناء الاجتماعي الذي أسس الرسول (ﷺ) عليه بناء الدولة الإسلامية، وهو الوضع الطبيعي الذي تتحقق به قوة الدولة الإسلامية ووحدة الأمة، وقوة بنائها وتماسكها، ونموها ونهضتها، وارتقائها الحضاري وسموها الوجداني. وهو الحالة الضرورية لتفجير الطاقات الإبداعية وإثارة ملكات الإدراك، وارتقاء القيم، وإزكاء العمل العمراني، وتفعيل روافد الاقتصاد، وإحياء الضمير الديني والإنساني تجاه حب المنشأ والوطن والأمة، وكل هذا يحقق عبقرية الأمة في إطار من الحِزَم التشريعية الضابطة والمنظمة لعلاقة الأفراد بالدولة وعلاقة الدولة بهم والحقوق المتبادلة بينهم..

ومما تقرره العقول السليمة والسنن الإنسانية والممارسات الاجتماعية الموضوعية أنه لا يمكن تكوين مجتمع آمن ودولة قوية في ظل غيبة ثقافة السلام، وأن العبث بحالة السلم العام ما هو إلا إعلان بإجهاض الدولة، وإيقاف مسيرة التنمية بها، وتدمير طاقاتها وعوامل وحدتها.. إنه نزوع بائس نحو تأجيج الصراع العرقي والطبقي والدولي.. وقد أدرك الرسول (ﷺ) خطورة هذا المنحى فحرص على إرساء السلام وإفشائه بين الناس، وتربية القادة الدينيين والجيل الرائد من الصحابة (رضي الله عنهم) على قيم السلام والمودة والرحمة والإرخاء والتعاون على البر

والتقوى وعدم التعاون على الإثم والعدوان.

لقد أدرك ذلك الجيل(١) أن وصول التاريخ ومشاهده تنطق بأن الصراع السياسي والاجتماعي قد التهم جماعات وقبائل وأعراق، بل ودولا، وأن ذيوع حالة اللاسلم أفقدت هذه القوى توازنها.

من ثم حرص الرسول (ﷺ) في بناء الدولة على ما يلي:

أ- المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار في المدينة المنورة(٢).

ب-المؤاخاة بين الأوس والخزرج في المدينة المنورة(٣).

ج- المعاهدات والصلح مع غير المسلمين(٤).

د- مراعاة الاستجارة كمبدأ إنساني وتوجيه رباني(٥). ﴿ **وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلاَمَ اللهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لاَّ يَعْلَمُونَ**﴾(٦).

هـ- عقود الأمان والذمة ودلالة التزام الأمة بها.

وتتضمن هذه المبادئ التشريعية في التشريع الإسلامي في إطارها السياسي

---

(١) كما أدرك العقلاء من الناس من قبل ومن بعد.

(٢) راجع: الإسلام عقيدة وشريعة للشيخ شلتوت ص ٤٤، ٥٥ دار الشروق، ط: ١٤١٧/١هـ، وتفسير القرآن العظيم للشيخ شلتوت – الهيئة العامة للكتاب، ط: ١٤٠٨/١ هـ – ١٩٨٨ م.

(٣) راجع تاريخ الإسلام للإمام الذهبي جـ ٢ ص ٤ وما بعدها، دار الكتاب العربي – بيروت – الطبعة الثانية ١٤١٣ هـ – ١٩٩٣ م.

(٤) راجع: السيرة النبوية لابن هشام ص ١٧٠، ١٨٣ – دار التوفيق – بدون تاريخ.

(٥) راجع: البداية والنهاية للإمام أبو الفداء إسماعيل بن كثير – دار إحياء التراث العربي، ط: ١٤٠٨/١ هـ – ١٩٨٨.

(٦) التوبة: ٦.

والاجتماعي تحقيق السلم العام للدولة الإسلامية في الداخل والخارج، وإتاحة الجو الآمن لنشر الدعوة الإسلامية وتبليغ الإسلام للناس أجمعين، وإتاحة الفرص الكاملة للنمو الاقتصادي، والاستقرار الاجتماعي.

من ثم ندرك قيمة هذا المبدأ التشريعي في الإسلام «ثقافة السلام شرعة إسلامية وحتمية اجتماعية» ذلك المبدأ البنائي الفاعل في محور التكوين الاجتماعي تفرضه الحاجة الاجتماعية، ويحتمه الواقع السياسي للقضاء على الصراع القبلي والعرقي، والقضاء على أجواء التوتر والنزاع الذي يقوض أمن المجتمع، ويقض مضاجعه، ويهدد بناءه ووحدته توفيرا لجو آمن تستقر في ظله الحياة الاجتماعية.

ولعلك تلحظ أن هذه القيم الدينية التشريعية قد حافظ الإسلام على تحقيقها، حيث فرض الالتزام بالمعاهدات والصلح وجعلها ضابطا من ضوابط التنظيم الاجتماعي.

ب- الأمان لغير المسلمين مبدأ ديني وضرورة إنسانية.

يعتبر «الأمان لغير المسلمين» أحد المبادئ التشريعية في الإسلام فضلا عن كونه ضرورة إنسانية راعاها الشارع الحكيم في أصول التنظيم الاجتماعي، ولأن التشريع الإسلامي ينظر إلى المجتمع الإسلامي على أنه مجتمع إنساني يضم ضمن أنسجته الاجتماعية جماعات بشرية غير مسلمة راعى ضرورة حقهم في الحياة، وضرورة حقهم في أن يحيوا حياة آمنة مسالمة.

وقد راعى الجيل الرائد من الصحابة والتابعون وتابعوا التابعين (ﷺ) والعلماء والقادة الدينيون من الدعاة والمصلحين عبر العصور هذا المبدأ التنظيمي الاجتماعي الإنساني في سياسة الناس ودعواتهم الإصلاحية.

الالتزام الاجتماعي بالأمان:

يعتبر الشرع الحكيم أن المجتمع الإسلامي مجتمع متكامل متضامن، وأنه يجب عليه احترام وتقدير عقد الأمان الذي أبرمه أحد أفراده، والقاعدة الضابطة «أن ذمة المسلمين واحدة»، والذمة تعطي دلالة الالتزام. والمجتمع شريك في الذمة.

يؤكد هذا ما روي عن رسول الله (ﷺ) أنه قال: «ذمة المسلمين واحدة يسعي بها أدناهم، فمن أخفر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين»[١] وقد أقر الرسول (ﷺ) أمان ابنته زينب وأم هانئ، وقال (ﷺ): «قد أجرْنا من أجرْتي يا أم هانئ»[٢]، وبهذا يتحول عقد الأمان الذي يطلبه غير المسلم من أحد أفراده المجتمع المسلم من عقد فردي إلى عقد اجتماعي، وأن من أخفر هذه الذمة من المسلمين ونقض الأمان «فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين». فالأمان قيمة إنسانية رعاها التشريع الإسلامي على هذا النحو الفريد الذي لم يتوفر في مجتمع آخر من المجتمعات الإنسانية آنذاك، ويُمنح المؤتمن – صاحب الأمان – الحق الاجتماعي في ممارسة حقه أن يحيا حياة طبيعية آمنة مستقرة، يمارس فيها أنشطته التجارية أو عمله في كسب قوته، ويؤمَّن بمقتضى العقد أهله أو أسرته التي قدمت معه أو استقدمها إلى الدولة المسلمة.

وإذا كان الإسلام منحه هذا الحق بموجب عقد الأمان فإن ذلك مشروط بأن يكون مسالماً مأمون الجانب لا يتآمر مع آخرين على إلحاق الأذى بالمسلمين أو

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٩٧/٩) كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما يكره من التعمق والتنازع في العلم ح (٧٣٠٠)، تحقيق/محمد زهير بن ناصر الناصر – دار طوق النجا، ط: ١٤٢٢/١ هـ.

(٢) أخرجه في صحيحه (٨٠/١)، كتاب الصلاة في الثوب الواحد ملتحفا به ح رقم (٣٥٧) – مرجع سابق.

محاولة زعزعة أمنهم واستقرارهم، فإن فعل ذلك فقد فسخ عقد أمانه ولا أمان له، واستحق العقوبة من الحاكم وفق النظم التشريعية الإسلامية المنظمة لشئون المجتمع.

وعقد الأمان عقد إنساني توجبه الضرورة الإنسانية، وتحتمه الظروف الاجتماعية والمروءة والنجدة، فلم يشترط الإسلام دينا في الأمان ليلتزم به المسلمون، وإنما قبل مطلق المبدأ للمؤتمن، حتى ولو كان مشركاً. وفي هذا تقول أم هانئ: «لما كان عام يوم الفتح فر رجلان من بني مخزوم فأجرتهما، قالت: فدخل عليَّ عليٌّ فقال: أقتلهما، قالت: فلما سمعته يقول ذلك أتيت رسول الله (ﷺ) وهو بأعلى مكة، فلما رآني رسول الله (ﷺ) رحَّب بي وقال: ما جاء بك يا أم هانئ، قالت: قلت يا رسول الله: كنت قد أمَّنت رجلين من أخمائي فأراد على قتلهما، فقال رسول الله (ﷺ): قد أجرنا من أجرت...»[1].

وفي رواية الإمام أحمد: «قد أجرنا من أجرت وأمَّنا من أمَّنت يا أم فلا يقتلنهما»[2].

ولاحظ أن الرجلين كانا قد فرا من المعركة في فتح مكة وكان من جيش المشركين وتبغهما على (ﷺ) ليقتلهما فلما دخلا عند أخته (رضي الله عنها) أراد قتلهما فأخبرته أنها قد أمنتهما، ولما رأت منه إصرار على قتلهما ذهبت إلى رسول الله (ﷺ) ليجيز أمانها. فأجازه النبي (ﷺ) وأعطاهما الأمان ألا يؤذيهما أو يقتلنهما أحد.

---

(١) رواه الإمام مسلم بسنده عن أم هانئ: كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب صلاة الفجر جـ ١ ص ٤٩٨، ح (٣٣٦).

(٢) رواه الإمام أحمد بن عبد الله بن حنبل في مسنده (٤٤/٤٦٠)، ح (٢٦٨٩٢)، تحقيق/شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد – مؤسسة الرسالة، ط: ١/١٤٢١ هـ – ٢٠٠١م.

وكانت زينب (رضي الله عنها) بنت رسول الله (ﷺ) أجارت أبا العاص بن الربيع فأمضاه رسول الله (ﷺ) يدل على ذلك الحديث الشريف «أن زينب بنت رسول الله (ﷺ) أجازت العاص بن الربيع، فأجاز رسول الله (ﷺ) جوارها)[١].

وفي تأكيد هذا المعنى يقول الإمام النووي في شرحه لمفهوم «الذمة» في حديث رسول الله (ﷺ): «وذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم»: المراد بالذمة هنا الأمان معناه أن أمان المسلمين للكافر صحيح، فإذا أمنه أحد المسلمين حرم على غيره التعرض له ما دام في أمان المسلم»[٢].

ويقول بن حجر: «أمانهم فإذا أمن الكافر واحد منهم حرم على غيره التعرض له»[٣] أي بمطلق الإيذاء، وإذا كان لا يجوز لأحد شرعاً إيذاؤه فالقتل من باب أولى أدخل في الحرمة، من باب «نفي الأدنى يدخل فيه نفي الأعلى» فلم يحرم التشريع قتله، وإنما حرم مجرد الإيذاء، وقد نصت السنة النبوية الشريفة على حرمة قتله فيما روي عن رسول الله (ﷺ): «من قتل نفسا معاهدا لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاما»[٤]. هذا فيما لو قتل عمدا، وقد ذهب الأحناف إلى جواز قتل المسلم بالذمي قصاصا[٥] أما لو قتل خطأ وجب فيه

---

(١) رواه الطبراني في المعجم الأوسط (٢١/٩)، ح (٩٠٦).

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي. للإمام أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي جـ ٩ ص ١٤٤ – دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط: ١٣٩٢/٢ هـ.

(٣) فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر جـ ٤ ص ٨٦ – دار المعرفة – بيروت ١٣٧٩هـ.

(٤) رواه البخاري بسنده عن عبد الله بن عمرو (رضي الله عنهما): كتاب الديات، باب إثم من قتل معاهدا بغير جرم. رقم ٣١٦٦.

(٥) خلافا لما ذهب إليه فقهاء آخرون، ووافقه أبو يوسف في ذلك. يراجع: المغني لابن قدامة جـ ٥ ص ٥١٥ – دار الفكر – بيروت، ط: ١٤٠٥/١ هـ.

الدية والكفارة[1] قال تعالى: ﴿ **وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِّيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةً فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللهِ وَكَانَ اللهُ عَلِيمًا حَكِيمًا** ﴾[2].

ومن روعة التشريع الإسلامي أنه لم يجعل مسالمته مجرد وصايا وقيم أخلاقية، وإنما شرع له ما يصون دمه ويحفظ ماله، طالما كان مسالما ملتزما بشروط الأمان.

ج- ثقافة السلام مائدة تربي عليها الجبل الرائد.

لا مرية أن فهم هذه القاعدة التربوية يتوقف على ما يلي:

١- استيعاب ما قبلها، ذلك أن فهماً يستقي من دلالات الروايات السابقة والأحكام المنتزعة منها، وهي دلالات تتساوق مع دلالات آي القرآن الكريم.

٢- مراعاة التطبيق العملي لها في الواقع الإسلامي.

٣- فهم المقاصد التشريعية السامية في الحفاظ على حق الإنسان في الحياة، أي في أن يحيا آمنا مطمئنا، موفور الدم، مصان العرض، محفوظ المال.

وقد ربى الرسول (ﷺ) الجيل الرائد لهذه الأمة على هذا الفهم الدقيق مراعاة للضرورات الإنسانية، وتأصيلا لمبدأ السلام العام الذي يقره الإسلام. ذلك أن القتال في الإسلام لم يشرع إلا دفاعا عن الحق المسلوب من حرية التدين الحق الذي طالما فتن المؤمنون به، ودفاعا عن الدم والمال والعرض من إغارات المعتدين والمتربصين المتآمرين، والغاصبين الحاقدين، فضلا عن الدفاع عن

---

(١) راجع: بداية المجتهد ونهاية المقتصد لابن راشد (٢٠١/٤) وما بعدها – دار الحديث – القاهرة ١٤٢٥ هـ – ٢٠٠٤ م، والمغني لابن قدامة جـ ٨ ص ٥١٥ وما بعدها – مرجع سابق.

(٢) النساء: ٩٢.

أرضه وأوطانه، وهذا مما تقتضيه الفطر السليمة، والعقول الحكيمة والحاجات الإنسانية، والضرورات الحياتية والدينية.

وسوف نتحدث عن هذا بالتفصيل في معالجة ثقافة الكراهية والرغبة في الانتقام. كثمرة من ثمرات الثقافة الخبيثة.

وقد قام هذا الجيل الرائد من الصحابة – رضوان الله تعالى عليهم أجمعين – بنشر ثقافة السلام في ربوع الأرض مع المسلمين وغيرهم بحسن خلقهم، ونبل طبعهم، وقيَّم قصدهم مرضاة لربهم (ﷻ) واتباعا لنبيهم، وقد التزم بهذه الثقافة مَن بعدهم حتى ملؤا الدنيا سلاما وعدلا، لم تعرفه الأمم المقهورة من قاهريهم، ولا الممالك المسلوبة ممن سطا عليها واستعبد أهلها، وصادر حرياتها، حتى فتح الناس لهم القلوب، وألانوا لهم القول، وانتشر دين الله تعالى في أرضه.

تلك هي وسطية الثقافة الإسلامية التي ساست البلاد والعباد عبر عصور الأمة الزاهرة تحافظ على الحياة والحقوق والواجبات والعيش الكريم والحياة الآمنة المطمئنة.

وفيما يلي نعرض قباساً من نور النبوة، مشكاة الهداية والسلام للعالمين الذي تربى عليه هذا الجيل الرائد ونهضت به مسيرة الأمة المسلمة، ونعمت به الإنسانية.

ومن هذا القبس النبوي ما يلي:

١- ما رواه أبو هريرة قال: قال رسول الله (ﷺ) «لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم أفشوا السلام بينكم»(١).

٢- ما رواه البخاري من قول عمار بن ياسر (رضي الله عنه) أنه قال: «ثلاث من جمعهن فقد جمع الإيمان: الإنصاف من نفسك، وبذل السلام للعالم، والإنفاق من الإقتار»(٢).

٣- ما روي عن أبي يوسف عبد الله بن سلام قال: لما قدم النبي (ﷺ) المدينة أنجفل الناس قبله وقبل قدم رسول الله (ﷺ) - ثلاثا - فجئت الناس لأنظر فلما تبينت وجهه عرفت أن وجهه ليس بوجه كذاب فكان أول شيء سمعته تكلم به أن قال: «يا أيها الناس أفشوا السلام، وأطعموا الطعام، وصلوا الأرحام ، وصلوا بالليل والناس نيام، تدخلون الجنة بسلام»(٣).

٤- عن عبد الله بن عمرو (رضي الله عنهما) أن رجلاً سأل رسول الله (ﷺ): أي الإسلام خير؟ قال: تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف.

٥- عن عائشة (رضي الله عنها) أن رسول الله (ﷺ) قال: «ما حسدكم اليهود على شيء

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٧٤/١): كتاب الإيمان، باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، ح(٥٤) - مرجع سابق.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه وهو موقوف على عمار جـ ١ ص ١٥: كتاب الإيمان، باب إفشاء السلام من الإسلام - مرجع سابق.

(٣) أخرجه الترمذي في سننه (٦٥٢/٤)، ح (٢٤٨٥)، وقال عنه حديث صحيح، تحقيق وتعليق/أحمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطية عوض - شركة ومكتبة ومطبعة الدار الحلب - مصر، ط: ١٣٩٠/٢ هـ - ١٩٧٥ م.

ما حسدوكم على السلام والتأمين»[١].

٦- ما روي عن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت»[٢].

٧- روي عن أبي هريرة (رضي الله عنه) أن رجلا قال: يا رسول الله، إن لي قرابة أصلهم ويقطعوني، وأحسن إليهم ويسيئون إلي، وأحلم عنهم ويجهلون عليَ، فقال: «لئن كنت كما قلت فكأنما تسفهم الملل، ولا يزال معك من الله ظهير عليهم مادمت على ذلك»[٣].

٨- ما روي عن هانئ أنه لما وفد على رسول الله (ﷺ) قال: يا رسول الله، أي شيء يوجب الجنة، قال (ﷺ): عليك بحسن الكلام وبذل الطعام»[٤].

---

(١) البخاري في الأدب المفرد جـ ١ ص ٣٤٢، باب فضل السلام ح (٩٨٨)، تحقيق/محمد فؤاد عبد الباقي – دار العشائر الإسلامية – بيروت، ط: ١٤٠٩/٣ هـ – ١٩٩٨ م.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (١١/٨): كتاب الأدب، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر ح (٦٠١٨). وأخرجه مسلم في صحيحه (٦٨/١): كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت ح (٤٧) مرجع سابق.

(٣) رواه الإمام مسلم بسنده عن أبي هريرة: كتاب البر والصلة والآداب، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها رقم ٢٥٥٨ جـ ٤ ص ١٩٨٢. والملل: الرماد الحار – مرجع سابق.

(٤) رواه الطبراني بسنده عن هانئ بن يزيد جـ ٢٢ ص ١٨٠ برقم ٤٧٠. والأدب المفرد للبخاري جـ ١ ص ٢٨٢، باب كنية أبي الحكم – مرجع سابق.

المبحث الثانـــي
الموازنة بين أطروحات الظواهر الثقافية ومثيرات الوجدان

«الموازنة بين أطروحات الظواهر الثقافية ومثيرات الوجدان» إحدى البني التكوينية المؤسسة لثقافة السلام الوسطية، وهي ضابط لبناء والجيل الرائد للأمة عبر عصورها المتعاقبة.

وأعني بها ضرورة مراعاة مؤثرات الظواهر الثقافية في تكوين النزوعات الوجدانية، وليس بخاف أن العلاقة بين تلك الظواهر والوجدان تتناسب طرديا مع الأطروحات الفكرية البنائية قوة وضعفا، ذلك أن الثقافة مؤثرة في الوجدان موجهة لانفعالاته حاكمة لها، مسيطرة عليها، بل مشكلة لها.

وكلما كانت الثقافة ذوقية كلما كان الوجدان ذوقيا راقيا وكانت انفعالاته بالغة في الذوق قمته، وفي القيم غايتها، وكلما كانت الثقافة ضحلة كلما خبت جذوة الوجدان، وفتر الشعور وتبلد الحس، فالثقافة طاقة قيمية تهذيبية تربوية ذوقية ضابطة لنزوعات الرأي العام.

فإذا فقدت الثقافة هذه القيم مثلت للوجدان موجات عاتية من الجزر القيمي في خضم أطروحاتهم المغروضة، وإذا انضبطت بها مثلت له موجات مد قيمي فاعل في إزكاء الشعور العام للأمة، والشعور الخاص للقيادة الدينية الموجهة للرأي المثيرة للوجدان.

وثمة مؤثرات قوية تؤثر في جوهر الثقافة، وتشكل ظواهرها، تهدد قيمها ومبادئها وأصولها ومقاصدها وخصائصها، وتحولها من إنارة عقلية على دروب الاهتداء الثقافي إلى ثقافة ضبابية ظلامية تهدد أمن المجتمع وسلمه العام، وتنزع إلى الفوضى واللاوعي، مؤثرة بذلك طبيعتها الوسطية على السلمية.

ورأي أنه يتولد عن هذين الاتجاهين نظريتان متناقضتان بالضرورة يمكن أن تطلق على الأولى منهما «نظرية الأمن الثقافي» وعلى الثانية «نظرية اللاأمن الثقافي.. أي الثقافة الآمنة واللاآمنة.

وأعني بنظرية «الثقافة الآمنة» تلك التي لها مردود إيجابي ودور فاعل في تكوين الرأي العام، وإنضاج العقل الثقافي والمجتمعي، ونشر ثقافة السلام، بينما أعني بنظرية «الثقافة اللاآمنة» تلك التي تنزع سلبيا إلى تفكيك الرأي العام وتغييب العقل المجتمعي ونشر ثقافة الكراهية.

وتستمد النظرية الأولى مقوماتها من مبادئ الإسلام ومقاصده التشريعية، وجوهر ثقافته السمحة، بينما تستمد النظرية الثانية روافدها من أطروحات الفكر المذهبي الغالي أو المفرط، أي الغالي في النزوع.. المفرط في قيم الوسطية التي نفثت في الأطروحات الثقافية عبق السلام الاجتماعي ونعمة الأمن العام.

نحن إذا بين اتجاهين يؤثران بقوة فاعلة على النسيج الاجتماعي إيجابا وسلبا يجعلان المجتمع بينهما متذبذبا حائرا تائها مترددا، وقد تعملان بقدرة فائقة على عمليات استقطاب اجتماعي حادة إلى كل منهما تحول المجتمع إلى فئتين متناحرتين تُفسَّق، بل وتكفر كل منهما الأخرى، وبذلك تضعان المجتمع على محور انقسام حاد ليس على مستوى التكوين النسيجي الاجتماعي فحسب، وإنما على مستوى التدين والقيم والسلوك، ويبقى هذا التأثير رهين الخيارات الاجتماعية الناضجة التي تراعي في خياراتها الثقافية الانضباط بقيم الإسلام وروحه، لا بقيم المذهب ونزوعاته أو العكس.

من ثم كان لابد من تنوير ثقافي مجتمعي منضبط يستلهم قيمه من الوحي الإلهي الكريم والسنة الشريفة لا من أطروحات الاتجاهات الفكرية المتشددة النزاعة إلى الإغراب والاعتساف في تصوراتها الثقافية ومقاصدها المذهبية.

وهنا تفرض الحاجة الاجتماعية والثقافية على القيادة الدينية دورا تنويريا إصلاحيا هاديا بروية فاحصة وتأمل دقيق، ونقد موضوعي هادف لمواجهة مخاطر الانقسام المجتمعي، وتشويه ثقافة الإسلام الوسطية السمحة.

وضابطنا في هذا قول الله تعالى: ﴿ **وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً فَلَوْلاَ نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُواْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ** ﴾(١).

ولم يكن تشخيصاً لأزمة الثقافة الإسلامية في الآونة الأخيرة من باب الفروض الجدلية أو الطرح النظري، وإنما كان تأملا فاحصا وتتبعا دقيقا لما آلت إليه الدول الإسلامية من حالات الانقسام الطائفي والمذهبي والحربي التي أزكت روح الخلاف السياسي، واتجهت بالمجتمعات الإسلامية إلى المواجهة المسلحة، وما دولتا العراق وسوريا عنا ببعيدتين!! فلكم أريقت فيهما باسم الانقسام الفكري والثقافي والاجتماعي دماء، وكم بددت ثروات وأهدرت طاقات وهجرت بلاد، حتى إن القتلى والمهجرين في سوريا والعراق ربما يمثلان نصف عدد سكان دول الخليج العربي!!.

فضلاً عن العمليات الإرهابية ضد قواتنا المسلحة في سيناء بدافع الثقافات العدائية، ولكم رويت أرض سيناء بدماء زكية لا ذنب لها أنها ترابض على الحدود تدافع عن وطنها ومقدساتها، إلى جانب ما حدث من عمليات عنف وإرهاب وتفجيرات ضد المواطنين الأبرياء.

ويغذي هذا الصراع ثقافات نزوعية مغرضة تتواطأ مع قوى صهيونية عالمية تمدها بالمال والسلاح لتطيل أمد الصراع على غرار ما حدث وما يحدث في سوريا بعد فشلهم في إفشال الدولة المصرية وإجهاضها.

---

(١) التوبة: ١٢٢.

إن الثقافة التي تستعدي أبناء الدولة الواحدة، وتغذي الصراع بينهم على محور الانقسام الاجتماعي المسلح لا يمكن أن تكون ثقافة مستنيرة فضلا عن كونها معبرة عن روح الإسلام.

وهذا ناشئ عن عدم الموازنة في الأطروحات الفكرية بين أطروحات العقل ومثيرات الوجدان. ولا ريب أن هذه الموازنة تعتمد على عدة أمور هي:

١- الانطلاق من الضوابط الفكرية التي تقتضي عقلانية التناول والمعالجة للقضايا الثقافية، ومراعاة دلالات النصوص المصدرية - القرآن والسنة الشريفة -، ومراعاة طبيعة الاجتهاد البشري في فهم مراداتها في إطار مبدأ إمكان الصواب، وإمكان ورود الخطأ، والبعد عن الفرض القسري للمحتوى الثقافي المعروض.

٢- عدم الانطلاق من ثقافة التمذهب التي لا ترى إلا ما يراه المذهب، وتعمل على نشره، ولا تعتقد إمكان خطئه، بل تقدمه على أنه صواب مطلق.

وغياب هذين الأمرين عن الممارسات التثقيفية والمجتمعية تغرير بالرأي العام وتوجيه مغرض لمقاصد نفعية تروج لتوجه خاص.

٣- غياب الفقه المقاصدي للشريعة الإسلامية والذي يقرر حتمية السلام والأمن النفسي والاجتماعي والفكري والسياسي والاقتصادي لانضباط المجتمع الإسلامي.

٤- غياب التجرد والإنصاف في الحكم على المخالفين في الرأي مع أن الله تعالى قد وضع قاعدة حكيمة في الحكم على الآخرين، إذا يقول: ﴿ **إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّواْ الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِالْعَدْلِ إِنَّ اللهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ إِنَّ اللهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا * يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ**

إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً ﴾(١).

وقال تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُونُواْ قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاء لِلّهِ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلاَ تَتَّبِعُواْ الْهَوَى أَن تَعْدِلُواْ وَإِن تَلْوُواْ أَوْ تُعْرِضُواْ فَإِنَّ اللّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا** ﴾(٢).

هذا وباعتباره مسئولاً عن الدعوة إلى الله تعالى وتحقيق الأمن الاجتماعي وإفشاء ثقافة السلام حرَص الجيل الرائد من الصحابة (ﷺ) على وحدة الأمة وتماسك أنسجتها الاجتماعية، وتنقية الأجواء الاجتماعية من كل المؤثرات الفكرية السلبية النزاعة إلى، الفوضي واللاسلم، كما حاربوا الجريمة والعنف بكل صوره، والفساد في الأرض بكل ألوانه التزاما وتطبيقا لمبادئ الشريعة الإسلامية بفقه دقيق، وعقل واع، وعين بصيرة، وروح سمحة، ووجدان منضبط.

ولاغرو فتلك ثمرات التربية النبوية الربانية الهادية، ثمرات تبني ولا تهدم.. تصلح ولا تفسد.. تعمر ولا تخرب.. توحد ولا تفرق.. تهدي ولا تضل، في عزة وإباء، ومنعة ووفاء، وخشية وحياء، فدانت لهم الدنيا وفتحت لهم أبواب السماء.

---

(١) النساء: ٥٨، ٥٩.

(٢) النساء: ١٣٥.

المبحث الثالث

مراعاة الفقه المقاصدي للشريعة الإسلامية

«مراعاة الفقه المقاصدي للشريعة الإسلامية» إحدى الضرورات الهامة في البناء الثقافي الراشد يجب أن يراعيه القادة الدينيون، وأن يكون منطلقا دينيا وإنسانيا واجتماعيا وسياسيا منضبطا في معالجة مشكلات الأمة الطافرة بقوة على الساحة الإسلامية والمتحدية بدرجة كبيرة تلك القضايا المصلحية المقاصدية التي تهدف إلى تحقيقها الثقافية الإسلامية، والمستقاة من القرآن الكريم والسنة الشريفة وإجماع الأمة واجتهاد علمائها النابهين وقادتها الدينيين السابقين.

وتفويت هذه الرؤية المقاصدية الشرعية أو تغييبها أو تهميشها يقوض بقوة مسيرة الإصلاح الثقافي في مسيرة الأمة نحو عقلية واعية، تدرك ببصيرة وتعي عن بينة، وتهتدي ببرهان إلى المخاطر المحدقة بالأمة والتي تتهدد مصيرها ووعيها، وحاضرها ومستقبلها، ومصالحها الكبرى ومآلاتها العظمى، بما في ذلك دينها وأمنها وسلامها وأنسجتها الاجتماعية.

كما لا يخفى أن محاولة صبغ هذه الرؤية المقاصدية بصبغة مذهبية لا تعدو كونها تجريداً مغرضا لها من أصالتها الشرعية، وعبثا بمفاهيمها، ولياً لدلالاتها النصية، وتطويعا عابثا لقواعدها الكلية، وتفصيلاتها الجزئية بما يخدم أطروحاتها الثقافية الموجهة والمؤثرة في بناء الرأي العام وتوجيهه.

وقد ترتب على هذا التوجيه القسري للرأي لقطاعات عريضة بالدول الإسلامية ذيوع ثقافة التكفير والتفسيق، وتوجيه الفتوى لخدمة أطروحاتها الثقافية والفكرية، وتوسيع قاعدتها في تلك الدول، وقد صدر في الآونة الأخيرة العديد من الفتاوى الموجهة لبعض رواد تلك الاتجاهات تكفر الحكام والأنظمة، وتدعوا إلى

قتل بعضهم فضلا عن الفتاوى الصادرة عنهم والتي تجيز ليس فقط الخروج على الجيش المصري ومعاداته، وإنما قتل أفراده الأبرياء، وقد لاقت هذه الفتاوى قبولاً لدى بعض المنتمين إلى هذه الاتجاهات، فقامت بتنفيذ عمليات قتل وتصفية لبعض أفراد الجيش المصري، مما تناقلته وسائل الإعلام المرئية والمسموعة، بل ودعت إلى محاربة الجيش وإسقاطه.

كما قامت بتنفيذ العديد من العمليات الإرهابية في هذه الآونة ضد الأبرياء الآمنين، وقد شاهدت بعض القنوات المنتسبة إلى تلك الاتجاهات[١] وشاهدت معد البرنامج الذي كان يُبث بثا مباشراً الساعة الثالثة والنصف صباح يوم التاسع عشر من ديسمبر يستنفر الناس للجهاد ضد الجيش المصري ويتلوا قول الله تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ انفِرُواْ فِي سَبِيلِ اللهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الأَرْضِ أَرَضِيتُم بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الآخِرَةِ...** ﴾[٢] مع أن هذه الآية نزلت في «جهاد الروم» [٣] في رجب سنة تسع من الهجرة[٤] في غزوة تبوك في عتاب عن تخلف عن الغزوة لتأمين حدود الدولة الإسلامية من المخاطر التي كانت تتهددها آنذاك[٥] من قبل الروم.

والجهاد لم يشرع لقتال المسلمين وإنما لقتال من قائل الأمة من أعدائها دفاعاً عن الدين والدولة.

---

(١) وقد روحت قناة الجزيرة لهذه الفتاوى المغرضة. شاهد مقاطع خاصة بها على اليوتيوب.

(٢) التوبة: ٣٨.

(٣) مفاتيح الغيب ز للإمام محمد بن عمر الرازي جـ ١٦ ص ٤٧ – دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط: ١٤٢٠/٣ هـ.

(٤) راجع تفسير بن كثير جـ ٤ ص ١٥٣، جـ ٥ ص ٢٣٦ مرجع سابق.

(٥) السيرة النبوية لابن هشام.

ولا مرية أن هذه الفتاوى موجهه مغرضة تراعي فقط مصلحة فصيل بعينه لا مصلحة الدولة، وأنها تستعدي المسلمين بعضهم على بعض. وهذا يصطدم اصطداما مباشرا بمقاصد الشريعة الإسلامية التي حرصت على الحفاظ على ما يعرف في الفقه الإسلامي بالضرورات الخمس وهي الدين والنفس والعقل والنسب والمال.

إن هذه الفتاوى صدرت بطريق غير علمي وغير منهجي، فقد لوى أصحابها عنق الآيات القرآنية، وخلعوها من سياقها، وجردوها من ضوابطها، وأخضعوها لأهوائهم، وصبغوا بها للأسف فكرهم وثقافتهم وأساءوا إلى دينهم، فلا هي بالتي حفظت دينا، ولا بالتي صانت نفسا، ولا هي بالتي حفظت مالا أو صانت عقلا، ولا بالتي أفشت سلاما وحققت أمنا، والله تعالى مهمين على قلوب عباده، عالم بأحوالهم، آخذ بنواصيهم، محاسبهم بما كسبته أيديهم وروجته عقولهم وأفكارهم وثقافاتهم، وبما روعوا به الآمنين والأبرياء، ولكم روت ملايين قطرات دمهم المسالة أتربة ورمالا وامتزجت بها فلونتها بلونها.

قال الله تعالى: ﴿ **وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا** ﴾(١).

إن قضية الدماء وترويع الآمنين قضية خطيرة حرمها الرسول (ﷺ) إذ قال: «لا يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يرق دما حراما»(٢)، وقال (ﷺ): «كل

(١) النساء: ٩٣.

(٢) رواه الإمام البخاري بسنده عن ابن عمر (رضي الله عنهما): كتاب الديات، باب قول الله تعالى: «ومن يقتل مؤمناً متعمداً» رقم ٦٤٦٩. راجع شرح الحديث في فتح الباري لابن حجر جـ ٨ ص ٢٥٨.

ذنب عسى الله أن يغفره إلا الرجل يموت كافرا أو يقتل مؤمنا متعمدا»[١].

قال تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلاَ تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلاَمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِندَ اللّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ اللّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُواْ إِنَّ اللّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا** ﴾[٢].

وقد روي عن رسول الله (ﷺ) أنه قال: «من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية، ومن قاتل تحت راية عمية يغضب لعصبة أو يدعو إلى عصبة أو ينصر عصبة فقتل فقتلة جاهلية، ومن خرج على أمتي يضرب برها وفاجرها ولا يتحاشى من مؤمنها ولا يفي لذي عهد عهده فليس منى ولست منه»[٣].

إننا بحاجة ماسة إلى فقه قول الله تعالى: ﴿ **وَلاَ تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلاَمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا** ﴾[٤].

وقد نهى القرآن الكريم عن تبرير القتل بمحض الرأي من غير تثبت، وجعل إلقاء السلام من غير المسلم عاصما إياه من القتل «وكان قد ألقى السلام على المسلمين – بعد القتال – رجل فقتلوه وأخذوا غنيمته فنزلت الآية»[٥] ناهية عن ذلك حتى لا يأخذوا الناس بالظنة، فما لكم بمن يقول لا إله إلا الله محمد رسول

---

(١) مسند أحمد جـ ٢٨ ص ١٦٢، ح ١٦٩٠٧.

(٢) سورة النساء: ٩٤.

(٣) رواه الإمام مسلم بسنده عن أبي هريرة (ﷺ): كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن رقم ١٨٤٨.

(٤) سورة النساء: ٩٤.

(٥) راجع تفسير الشيخ الشعرواي للآية الكريمة جـ ٤ ص ٢٥٦٥ – ٢٥٧٣ أخبار اليوم ١٩٩١.

الله؟ وهل من مستجيب.

إن مثل هذه الممارسات النزوعية قفز فوق الثوابت الشرعية، وعبث بدلالات القرآن الكريم والسنة الشريفة وإفساد لمعانيها، وتفويت لمقاصدها.

والرؤية المقاصدية في ذاتها، بطبيعتها ومكوناتها منظومة ضابطة للوعي، ملهمة العقل، مهذبة الواجدان ضابط لسلوكيات الفرد والمجتمع، ومراعاتها ضرورة إسلامية يفرضها واقع الأمة الثقافي، وثمة قواعد فقهية لابد من مراعاتها في فقد المقاصد الشرعية منها ما يلي:

١- اليقين لا يرفع بالشك.

٢- الضرر يزال.

٣- المشقة تجلب التيسير.

٤- العادة محكمة.

٥- الأمور تتبع بالمقاصد.

ومن اليقين الجازم أن أي اتجاه فكري أو دعوى لا يراعي في تكوينه الثقافي ودعوته الإصلاحية هذه القواعد وتلك المقاصد ينزع إلى اللاوعي، لأنه ينطلق من ضوابط يطويها القصور، ويفتق قيودها منطلاقات المذهب أو التوجه.

وبات واضحا أن الثقافات النزاعة إلى العنف والإرهاب والترويع لا يمكن أن تكون مراعية لتلك القواعد في معالجة مشكلات الأمة، لاسيما في الآونة الأخيرة والتي تأكد فيها أن هناك قوى صهيونية تخطط لإعادة صياغة الخريطة الجغرافية والسياسية للعالم الإسلامي وإذابة الكيانات الكبرى في منطقة الشرق الأوسط، مستخدمة ما أسموه «الفوضى الخلاقة» لتغيير القيادات وإسقاط الأنظمة الرافضة لسياساتهم الخبيثة حيال المسلمين، وقد كانت إثارة الشعوب ضد أنظمتها أداة فعالة لتنفيذ تلك المخططات، وتحقيق أطماعهم الكبرى.

وقد خلفت هذه «الفوضى الخلاقة» صراعات إثنية وطائفية بين أبناء الوطن الواحد أدت إلى انقسامات حادة بين المسلمين وأدارها النزاع المسلح، ومازالت الأمة تعانى من مشاهدها وأحداثها الدامية إلى وقتنا هذا.

وأعتقد أنهم لو كانوا يراعون هذه القواعد الفقهية في منطلقاتهم الثقافية ما أوقعوا الأمة في هذا العنت، وما ألحقوا بها هذا الضرر البغيض. فلقد غُيبت قواعد إزالة الضرر، ورفع المشقة وجلب التيسير، وسد الذرائع، ودرء المقاصد وتحقيق المصالح، واستبدلت غايات الشرع ومقاصده بمقاصد الاتجاه، وصبغ الدين بصبغة سياسية جانبت الحق، ونزعت إلى الإفساد والتخريب، ووسمته بما لا يليق به ممن ممارسات تنطلق من العنف وتنزع إلى اللاسلم مؤثرة مقاصدها على مقاصد الشرع الحكيم.

وما حدث في مصر من التفاف الشعب حول جيشه العظيم – في ثورته الثانية– التي أدركت خطورة هذه المخططات على الدولة المصرية المسلمة كان إدراكا عميقا لعمق المشكلة، لم يأبه إليه بعض الثائرين الأول الذين كانوا قد قُلدوا الحكم في البلاد إلا أنهم توعدوا الشعب والجيش فكان ما كان في سيناء وسائر ربوع مصر، وكان من الواجب على هؤلاء تغليب مصلحة الدولة على مصلحة الجماعة والحزب.

وقد أكدت قيادة الأزهر الشريف هذا البعد المقاصدي في الشريعة الإسلامية فانحازت إلى إرادة الشعب والجيش والتفف حوله تحقيقا لمصلحة الدولة العليا، وحفاظا على كيانها من الذوبان في أتون هذه المخططات الصهيونية المعادية للأمة، إلا أنه وبالرغم من اعتراف مسئولين أمريكيين(١) وعلى رأسهم الرئيس

(١) طبقاً لوسائل الإعلام المصرية وغيرها كقناة « إسكاي نيوز الإخبارية » وقد تناقلت هذه الرسائل أيضا اعترافات هيلاري كلينتون وزير الخارجية الأمريكية السابقة موقع اليوتيوب

الجديد للولايات المتحدة الأمريكية دونالد ترامب بدعم بلاده لثورات الربيع العربي والقوى السياسية الدينية الموجودة على الساحة كالقاعدة وغيرها، لم يرد أحد من هؤلاء أن يعترف بعلاقة مصلحية معها لتوطيد سلطانها وتعضيد نفوذها السياسي.

وقد وجه فضيلة الإمام شيخ الأزهر د/ أحمد الطيب بيانا إلى الشعب المصري كان نصه كالآتي: «وأشد الأمر مرارة هو صدام الشعب المصري وسيلان دمه الزكي على التراب، لذلك وعملا بقانون الشرع الإسلامي القائل بأن ارتكاب أخف الضررين واجب شرعي، وخروجا من هذا المأزق السياسي الذي وقع فيه شعب مصر بين مؤيد للنظام ومعارض لاستمراره وكل متمسك برأيه لا يتزحزح عنه، لذلك كله أيدت الرأي الذي انتهي إليه المجتمعون وهو إجراء انتخابات رئاسية مبكرة يحتكم فيه الشعب إلى صندوق انتخابات يضمن نزاهته كل من قضاء مصر العظيم ورجال القوات المسلحة الأبطال وقوات الشرطة البواسل، وأسأل الله تعالى أن يصلح بهذا الخيار وهذا الرأي وهذه الخطة بين فئتين متخاصمتين تعيشان على أرض واحدة وتشربان من نيل واحد»[1].

وبهذا تكون قيادة الأزهر الشريف قد احتكمت وفق اجتهادها إلى التشريع الإسلامي الذي يصون الأمة، ويحقن دماءها، ويحفظ كيانها ووحدتها، ويفوت على المتربصين بها من الخارج أهدافهم الماكرة والخبيثة، وإصلاحا بين فئتين من الشعب كلتاهما مؤيدة والأخرى معارضة.

ولما كانت الأمور وفقا للقاعدة الفقهية «تتبع بالمقاصد» وكانت «المشقة

واحتفظت ذاكرته بتسجيلات صوتية لها في إحدى اللقاءات الإعلامية بتاريخ ٢٠١٤/٦/١٤ واتهمت الجيش المصري بالتخطيط للثورة. يوتيوب. نشر ٢٠١٤/٦/١٤ وثمة تسجيلات كثيرة معروضة على اليوتيوب في هذا الصدد.

(١) نشر بتاريخ ٢٠١٣/٧/٦ على موقع يوتيوب.

جالبة للتيسير» وكان من الواجب إزالة الضرر، ولما كانت المصلحة تقتضي «ارتكاب أخف الضررين»، وكان «اليقين لا يرفع بالشك» طبقاً لما توفر من معلومات استخباراتية دقيقة بشأن هذا المخطط المعادي للدولة المصرية من قبل قوى الصهيونية العالمية، كان على الجميع مراعاة هذه القواعد الفقهية الشرعية والمقاصد الكلية للشريعة الإسلامية، وخضوعا لله تعالى باسم الدين كان على هؤلاء أن يستجيبوا لتغليب مصلحة الأمة خروجاً من الأزمة وحفاظاً على وحدتها.

لكن ما حدث على الساحة السياسية في هذا الصدد بعد هذا البيان لفضيلة الإمام الأكبر شيخ الأزهر من قبل بعض اتجاهات المعارضة الإخوان ومن وافقهم– لم يتفق مع هذه الرؤية المصلحة التي استندت إلى قواعد التشريع الإسلامي الحكيم في إزالة الضرر وفض النزاع.

هذا وقد كان لوزارة الأوقاف المصرية خطابا دينيا متوافقا مع بيان فضيلة الإمام الأكبر ومنطلقا من ذات المنطلقات المصلحية التي تغلَّب مصلحة الأمة على مصلحة جماعة واتجاه.

إذا ليس من الحكمة السياسية اختزال مصلحة الشعب وإرادته في مصلحة وإرادة فصيل منه أو جماعة أو اتجاه!! فإرادة البعض محكومة بإرادة الكل ما توفرت فيها هذه الرؤى المقاصدية الحكمية في تشريعنا الإسلامي. والله تعالى يحفظ البلاد والعباد من مكر الماكرين وتربص المتربصين.

ويجب أن تراعي كل الثقافات الناضجة في العالم الإسلامي هذه القاعدة البنائية التكوينية في تحديد أولوياتها ومنطلقاتها ومبادئها وأصولها وغاياتها في إعداد القادة الدينيين الذين يحملون لواء الدعوة الإسلامية.

المبحث الرابع
الانطلاق من الثوابت الدينية واستيعاب المستجدات

لاشك أن «الانطلاق من الثوابت الدينية واستيعاب المستجدات» مبدأ تكويني للثقافة الوسطية التي ترشد الفكر المفاهيمي المؤصل لثقافة السلام في الإسلام.

وتتميز الثقافة الإسلامية عن غيرها من الثقافات بأصالتها الإسلامية ومرجعيتها الدينية، وحراسة الوحي الحكيم، والحزم الشرعية الضابطة لمناهجها الفكرية ورؤاها وتصوراتها.

بيد أن ثوابت الثقافة الإسلامية تتمثل في قضايا كلية ومبادئ عامة لا في قضايا تشريعية تفصيلية، تلك مسائل فقهية دقيقة تخضع لمباحث الفقه الإسلامي. ومثال ذلك "الصلاة" فهي في مباحثها التفصيلية من تعريف وشروط وواجبات وكيفيات تدخل في مسائل الفقه الدقيقة، أما تناول «الصلاة» من حيث أهدافها غاياتها الكلية من ضبط لسلوك الأفراد والجماعات، وتحقيق وحدة الأمة، والسلام الاجتماعي، وتصحيح مسارات التعبد الحق، والرقي القيمي الذوقي، وإرواء الوجدان، وتوازن الحاجيات – كل ذلك من مسائل الثقافية الإسلامية.

فالثقافة في جوهرها ثمرة للعلم بالشيء وتوظيفه في إطار رؤية مقاصدية غائية من خلال مبادئها العامة وقضاياها الكلية.

وهي ثقافة تؤصل الالتزام بالضوابط الشرعية لا الانعتاق منها، وتؤصل انضباط الرؤى والتصورات بها لا تذبذبها واهتزازها، والقيم الإيجابية لا السلبية، وذلك من خلال رؤيتها الشاملة لكل مناحي الحياة، ومرونتها الحكيمة.

ونعنى توفير البدائل الفكرية المنضبطة بما تملكه من قياسات مرجعية، واستنباطات دقيقة متعددة ومتنوعة، منتزعة من أدلتها التفصلية، فهي ليست ثقافة

نمطية، وإنما ثقافة إبداعية تستلهم ملامح إبداعها من روح الاجتهاد الذي أصلته نصوص الإسلام ودعت إليه، وليست ثقافة جامدة، أو ثقافة الطرح الواحد والنمط الذي لا يمكن تغييره أو استبداله، وتعتبر التفكير فريضة وضرورة وواجباً إسلاميا[١] ﴿ **قُلِ انظُرُواْ مَاذَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا تُغْنِي الآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَن قَوْمٍ لاَّ يُؤْمِنُونَ** ﴾[٢]، ﴿ **قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ ثُمَّ اللَّهُ يُنشِئُ النَّشْأَةَ الْآخِرَةَ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ** ﴾[٣]، ﴿ **سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ** ﴾[٤].

إنها ثقافة القضايا الكبرى والأفق الرحب، ثقافة تدعوا إلى التأمل في قضايا البدء والآخرة.. والنشأة الأولى والنشأة الآخرة، وما بينهما بدلالات القياس على ما هو كائن، والاستنباط من دلالاتها الظاهرة الباهرة للعقول، وفي هذا دلالة قوية على أن إدراك قضايا الأمة الكبرى ترتكز على إدراك ماضيها واستشراف مستقبلها لضبط حاضرها واستقامته.. إنها ثقافة اللاحد، بشرط ألا تصطدم بنص أو قاعدة تشريعية، لأن الكون كله آيات ترسخ اليقين، وكتاب تنظيم فيه دلالات الحق الباهرة، إنها دلالات قاهرة لشطط العقل وانحرافات الفكر، مؤصلة لرسوخ الاعتقاد الصحيح في آفاق الكون الرحبة. فمن حملها على وجه واحد فقد ضيق وسعا، وقيد مطلقا أطلقه الله تعالى، أو حقر عظيما شحذ الشرع الهمم للنظر فيه وتأمل دلالاته.

---

(١) راجع: التفكير فريضة إسلامية. لعباس محمود العقاد.

(٢) يونس: ١٠١.

(٣) العنكبوت:٢٠ .

(٤) فصلت: ٥٣.

تلك هي الثوابت التي نعنيها والمتغيرات التي نقصدها، والتي تُعنى بها الثقافة الإسلامية.. إن التأمل الفاحص للكون والنفس سيكشف للعقل مزيداً مما هو أغرب مما توصل إليه وسيضعنا البحث في علوم المادة والحياة في تفاصيل الخلق الدقيقة أمام تحديات كبيرة تحتاج إلى عقلية حكمية قادرة على استكناه كنهها ومعرفة دقائقها، ولا يمكن لنا أن نقف دونها أو نوصد بابها، أو نغلق نوافذها، أو نغض الطرف عنها وكتاب ربنا (ﷻ) يأمرنا بالتفكر فيها وتفقه دلالاتها.

وعلى المستوى الثقافي ستفاجئنا الثقافات الأخرى بمعطيات أمعن إغرابا، وأبعد من المعقول، وأكثر مروقا من الضوابط، بل وانعتاقا من القيمة.. وتفاجئنا بمعطيات أخرى ذات قيمة بما تقدمه من نفع حقيقي للمجتمع الإنساني، لكنها قد تختلف في أجراءتها مع الدين وتصطدم به، أو تتفق معه، ويفرض هذا الوضع على القيادات الدينية والعلمية ومن هو في موقع المسئولية عن الثقافة الإسلامية متغيرات وقضايا تطل على العالم بمفاهيم جديدة لم تكن موجودة من قبل، ويفرض واقعها على الثقافة الإسلامية ضرورة معرفتها وتشخصيها وتوصيفها وتحليلها، وبيان موقف الشرع منها، ومدي استيعابها أو رفضها.

وقد تكون هذه المتغيرات في إطار النظم الاجتماعية والسياسية تقتضي ذلك النهج للنظر لتوافقاتها مع النظم الإسلامية أو اختلافها معها أ، و اقترابها عنها أو بعدها منها، أو انسجامها مع مبادئها واصطدامها بها.

عوامل فاعلية الثقافة الإسلامية:

وتتوقف فاعلية الثقافة الإسلامية – في إطار المنافع العامة ومصالح الأمة الكبرى على العوامل الآتية:

أ- عمق الإدراك للمستجدات الطافرة على الساحة للثقافة.

ب- قوة التكييف الثقافي في ضوء الثوابت الدينية.

ج- التجرد من التمذهب المعيق للتكييف.

أ- عمق الإدراك للمستجدات الطافرة على الساحة:

إنه مما لا شك فيه أن معالجة المستجدات الطافرة على الساحة، المبهرة للعقل أو المثيرة له، يتوقف على مدى عمق النظرة ودقة التأمل قوة وضعفا، ويتناسب معه تناسبا طرديا فكلما قوي الإدراك للمستجدات قوى فقهها ونضج استيعابها على نحو فائق يعكس قيم الثقافة الإسلامية الوسطية.

وهذا يحتاج إلى تعدد مناظير الرؤية والتصور، ويقينا أن الاكتفاء بمنظار واحد حتى لو كان فائق القدرة لا يفي بمتطلبات الاستيعاب، ولا يجعل ثقافتنا الإسلامية على مستوى التحدي الذي تفرضه على موائدها وتنثره في أروقتها تلك الثقافات المتحدية.

وتعدد المناظير حتمية يفرضها النص القرآني الحكيم تفتح آفاق التدبر، وتزيل عوائق الفهم والاستيعاب، لكننا قد يغيب علينا ذلك أو تتقاصر دونه عقولنا ظنا أننا بالنظرة الأحادية العجلي نكون قد عالجنا المشكلات واستوعبنا المستجدات!!

إن أحادية النظرة تنزع بالثقافة الإسلامية إلى الأفق الضيق، وهذا ما يتناقض مع خصائصها، ويجعل العقلية الإسلامية في حالة من الجمود الذي لا سبيل إلى كسر قيوده، وهي أيضا تتنافى مع طبيعة الاجتهاد في الإسلام الذي يزيل العوائق

أمام دقة الفهم وملكات الإبداع الفكري والثقافي الخلاقة، والتي لا سبيل لنا إلى استبصار مشكلات الثقافة وتحدياتها بدون تقوية روافدها.

ودليل حتمية تعدد هذه المناظير قول الله تعالى موجها رسوله (ﷺ) إلى التأمل الفاحص في الظواهر الكونية وخصائص الخلق الإلهي ودلالات قدرة الله تعالى القاهرة: ﴿ **تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ * الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا وَهُوَ الْعَزِيزُ الْغَفُورُ * الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طِبَاقًا مَّا تَرَى فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِن تَفَاوُتٍ فَارْجِعِ الْبَصَرَ هَلْ تَرَى مِن فُطُورٍ * ثُمَّ ارْجِعِ الْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ يَنقَلِبْ إِلَيْكَ الْبَصَرُ خَاسِأً وَهُوَ حَسِيرٌ * وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاء الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِّلشَّيَاطِينِ وَأَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابَ السَّعِيرِ** ﴾(١)

ومن دقة الملاحظة أن الأمر بالتأمل في تلك الدلالات القاهرة على وجود الله تعالى وقدرته وإرادته وطلاقة مشيئته لم يقتصر على النظرة الواحدة في تلك الدلالات الكونية المبصرة الهادية للعقل الموقظة للوجدان، وإنما تعدد الأمر بها أربع مرات في الآيات الكريمة الأولى منها ﴿ **مَّا تَرَى فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِن تَفَاوُتٍ** ﴾، والثانية ﴿ فَارْجِعِ الْبَصَرَ ﴾، والثالثة والرابعة: ﴿ **ثُمَّ ارْجِعِ الْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ** ﴾، ونتيجة التأمل الفاحص المتوقف على هذه المنهجية الدقيقة في التأمل والإدراك ضمنت دلالات الآيات الكريمة. وهي قوة الصنعة وطبيعتها المعجزة على هذه القضايا العقدية الكبرى، مرة بصيغة الاستفهام التقريري أو الاستنطاق طلب النطق بالحق والإقرار بالمعروض لسطوع دلالته في ذهن الرسول (ﷺ) أو المتأمل، ومرة بصيغة الجزم والإبرام الذي لا يترك موضعا لمجادل ﴿ **يَنقَلِبْ إِلَيْكَ الْبَصَرُ خَاسِأً وَهُوَ حَسِيرٌ** ﴾.

---

(١) الملك: ١ – ٥.

ولا غرو أن يرد الأمر بهذا المنهج التأملي المعرفي، وأن ترد هذه الدلالات الفكرية في سورة «الملك» فالملك الإلهي بديع قاهر، لا تخبو دلالاته على وحدانية الله تعالى، ولا تنفد بياناته الهادية للعقول.

إنها الصناعة المتقنة الدقيقة التي تتطلب تنكيرا دقيقا متقنا يرتقي إلى مستوى تدبر هذه الصنعة الإلهية الحكمية المبدعة.

وثمة دليل آخر ينطق بهذه الحكمة الدقيقة في تعدد المناظير الفكرية الفاحصة المبينة الهادية هو قول الله تعالى: ﴿ **وَمَا آتَيْنَاهُم مِّن كُتُبٍ يَدْرُسُونَهَا وَمَا أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ قَبْلَكَ مِن نَّذِيرٍ* وَكَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَمَا بَلَغُوا مِعْشَارَ مَا آتَيْنَاهُمْ فَكَذَّبُوا رُسُلِي فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ* قُلْ إِنَّمَا أَعِظُكُم بِوَاحِدَةٍ أَن تَقُومُوا لِلَّهِ مَثْنَى وَفُرَادَى ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحِبِكُم مِّن جِنَّةٍ إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَّكُم بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ * قُلْ إِنَّ رَبِّي يَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَّامُ الْغُيُوبِ * قُلْ إِن ضَلَلْتُ فَإِنَّمَا أَضِلُّ عَلَى نَفْسِي وَإِنِ اهْتَدَيْتُ فَبِمَا يُوحِي إِلَيَّ رَبِّي إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ** ﴾[1].

فالموعظة الواحدة التي أمرت بها الآية الكريمة في سياق الآيات الأخرى البينات هي إتقان النظر ودقة التأمل في إطار من المراجعات والتحقيقات والمطابقات متضمنة عدة مناظير هي:

١- المنظور الثنائي «كل اثنين أو جماعة».

٢- المنظور الفردي «أي كل فرد منكم».

٣- المنظور الجمعي «ثم تتفكروا».

ولا حظ ما يتولد عن هذه المنهجية من صور ومناظير فكرية ففي رقم واحد تلحظ استمرارية تعدد الرؤية الثنائية التي لا تتحقق بمجرد أن يقوم بها اثنان فقط، وإنما الكل مطالب بالمغايرة الجهة المتأملة. أي أن مجموع العدد ينقسم إلى «اثنين

(١) سبأ: ٤٣ – ٥٠.

اثنين» حتى يستغرق التقسيم كل أفراد المجموعة المخاطبة. وفي رقم (٢) استغراق لتأمل كل الأفراد أي أنهم مطالبون بالتفكير فردا فردا، وفي رقم (٣) تجتمع كل الفرق المقسمة للنظر والتأمل، وكذلك الأفراد معا ليكتمل المجموع، ويقوم الجميع بتأكيد الاستنتاج، حتما سيصل في النهاية إلى أن نفي الجِنَّة عن الرسول (ﷺ) التي كانت إحدى شبهاتهم المثارة حول طبيعة الوحي الإلهي المنزل عليه (ﷺ) ﴿ **مَا بِصَاحِبِكُم مِّن جِنَّةٍ** ﴾.

وهذه المنهجية الدقيقة في التأمل إنما كان الأمر بها لكسر نمطيات التقليد والإصرار على التبعية للنظرة الواحدة متمثلة في القيادة المضللة.. وكان لابد من التحرر من إصر هذه النظرة النزوعية التسلطية التي تعوق العقل عن الإدراك، وتصده عن اليقين والتي أوضحهتا دلالات القرآنية في ذات السورة الكريمة قبل هذا السباق ﴿ **وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ نَدُلُّكُمْ عَلَى رَجُلٍ يُنَبِّئُكُمْ إِذَا مُزِّقْتُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ إِنَّكُمْ لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ * أَفْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَم بِهِ جِنَّةٌ بَلِ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ فِي الْعَذَابِ وَالضَّلَالِ الْبَعِيدِ** ﴾[١].

وهذه الرؤية الأحادية الساخرة – من إخبار الرسول (ﷺ) إياهم بالبعث بعد الموت – للحساب والتي دفعتهم إلى إثارة الشبهات حول عقله (ﷺ) بغية صرف الناس عن الإيمان به الكائنة في قولهم ﴿ **أَفْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَم بِهِ جِنَّةٌ** ﴾؟!، هي التي أعاقت العقل عن التفكير فضلت وأضلت، تلك العقليات التي آثرت التبعية لأحادية والنظرة، واستسلمت لاستقطاب المغرضين لهم.

ولا غرو أن تأتي هذه الآيات البينات في سورة سميت بسورة «سبأ» التي حكمتها بلقيس تلك الملكة التي كانت تحرص على حوار قومها ومشاورتهم واستطلاع آرائهم واستبصار خبراتهم، لاختبار صحة رأيها وبيان عقلاًنيته والتأكد

(١) سبأ: ٧، ٨.

من صدقه، وقد قال القرآن الكريم عنها في سورة أخري هي سورة النمل: ﴿ **قَالَتْ يَا أَيُّهَا المَلَأُ أَفْتُونِي فِي أَمْرِي مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّى تَشْهَدُونِ * قَالُوا نَحْنُ أُوْلُوا قُوَّةٍ وَأُولُوا بَأْسٍ شَدِيدٍ وَالْأَمْرُ إِلَيْكِ فَانظُرِي مَاذَا تَأْمُرِينَ * قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ وَإِنِّي مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِم بِهَدِيَّةٍ فَنَاظِرَةٌ بِمَ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ** ﴾(١).

لا غرو أن هذه الآيات تأتي لتلفت نظر الناس إلى أن الركون إلى الرأي الواحد والاعتماد على نمط واحد في منهجية التفكير والتأمل، وإزاحة كل المناظير الأخرى – التي تثري الرؤى والتصورات بدلالات دقيقة بينة متعددة ومتنوعة تفيد في استبصار القضايا التي استعصت على الإدراك بفعل هذه المؤثرات – لتلفت نظرهم إلى خطورة هذا المنزع على العقل حيث يعوقه عن الفهم الدقيق لما يعن له من مشكلات وما يطرأ عليه من قضايا.

من هذا وذاك يتضح أن تعدد الرؤى والتصورات هام لإثراء منهجية البحث لاستبصار مشكلاتنا الثقافية والفكرية والتحديات الكبرى التي تفرضها المتغيرات الثقافية – في السياسة والاقتصاد والعلوم والفنون والآداب –على الساحة الإسلامية.

ب – قوة التكييف الثقافي للقضايا المستحدثة في ضوء الثوابت الدينية.

من عوامل فاعلية الثقافة الإسلامية «قوة التكييف الثقافي للقضايا المستحدثة في ضوء الثوابت الدينية» وأعني بالتكييف: جعل كيف للقضية المستحدثة يصبغها بصبغة شرعية. والتكييف بهذا مرحلة إجرائية أولية للنظر في مدى موافقة هذه القضايا لوجه من وجوه الدلالات النصية للثقافة الإسلامية من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة أو القواعد الشرعية الفقهية أو مقاصد الشريعة الإسلامية أو

(١) النمل: ٣٢ – ٣٥.

مبادئها العامة من عدمه، ويعقب هذه المرحلة الإجرائية عملية استنباط حكمها الشرعي لوصفها بالشرعية.

ومن المقرر عقلا أن قوة التكييف تتوقف على قوة التحليل الدلالي لهذه المستجدات، وأن انضباطه انضباطا دقيقا ييسر عملية الإجراءات والاستنتاجات، فالتكييف مرهون بعمق النظرة لا بسطحيتها، ومرهون بثراء الدلالات والتحليلات التي لا يمكن التوصل إليه أو الوقوف عليه بالنظرة العجلي، وإلا جاءت التكييفات مضطربة غير ثابتة، لأنها إما أن تكون مرجوحة بتكييفات أخرى يتضح للذهن قوتها بعد ذلك، أو أن تكون هذه التكييفات خاطئة في مراحلها الإجرائية، الأمر الذي يستوجب تعدد أحكام القضية الواحدة في مراحل قريبة ومتعاقبة، إما من قبل صاحبها استدراكا لخطئه، أو من قبل آخرين وقفوا على ما لم يقف عليه من دلالات تقربها من الحكم الشرعي.

وقد حدث هذا في مرحلة الثورة العلمية في العصر الحديث، لاسيما الثورة «البيولوجية» أو علوم الحياة، حيث تضاربت الآراء وتذبذبت واضطربت في تكييف عمليات «التلقيح الجيني» و«الاستنساخ» وزراعة الأجنة واستئجار الأرحام وانتخاب الصفات الوراثية وتعديل الشريط الجيني المكون للإنسان أو الحيوان أو النبات ، وغير ذلك.

أما على مستوى التكييف الفقهي فهناك العديد من القضايا مثل عمل المرأة ودخولها المجالس النيابية وتوليها القضاء، وشئون الحكم، وأيضا أنواع الأنكحة المستحدثة كنكاح ما يسمي بـ «نكاح الجهاد» والمسيار وغير ذلك مما في حكمه، مما يعتريه فساد التصور والحكم.

إضافة إلى ذلك التكييفات الفقهية والثقافية لما طرأ من نظريات اجتماعية وسياسية كالدعوة العالمية للسلام، والحكومة العالمية، ونهاية التاريخ، وصدام

الحضارات، والتلاقح الثقافي، وحوار الأديان، والتعايش السلمي، والأندية الاجتماعية وصلاتها بالمنظمات الصهيونية، والإرهاب والترويع، وغير ذلك مما طرأ على الساحة.

وقد استقطبت هذه القضايا وغيرها العلماء والمثقفين إلى مؤيد ومعارض، وقابل ورافض، ومثبت ومنكر، ومجيز ومحرم، وقد أوقع هذا كله الأمة في حرج وعنت ومشقة، ثم حدث بعد ذلك مراجعات من ذات الاتجاه الواحد لصبغة الشرعية، ليصبح اليوم جائزا بعد أن كان بالأمس الدابر – في نظره – حراما شرعا، فتغيرت الأحكام، وتبدلت الأحوال، وتغايرت الاستنتاجات. ومبنى هذا الخلاف كله: تصور دلالات التكييف.

من ثم تترسخ أهمية التكييف الفقهي والفكري والثقافي للقضايا المستحدثة في مرحلة ما قبل الاستنباط ليأتي الاستنباط بعد ذلك منضبطا، ولنقطع الطريق على ثورات الجدل المحتدم حول المستجدات والمتصارع حول دلالاتها، والناقض لمعطياتها، والموصد لأبواب البحث فيها كلية، والمصادر لما قد يكون نافعا منها.

بيد أن هذا التكييف لابد أن ينضبط بضوابط الشرع، وأن يعرض على مجامع فقهية، ومؤتمرات علمية، كي لا يظل حبيس الرؤى الأحادية والطرح المذهبي القسري، وحتى تتسم أحكامه بالجدية والأصالة العلمية، والرؤى الجمعية التي تعصم الأمة من الافتراق حولها والتناكر لما فيها نفع أو مصلحة، كي لا نضيَّق واسعا أو نوسع ضيقا فنوقع الأمة في عنت التضييق أو مشقة التوسيع.

ولابد أن يكون هناك توافقا مبدئيا بين علماء المسلمين المتخصصين في هذه الدراسات على صياغة ما أسميه «منظومة ضوابط التكييف الشرعي» لما يستجد من قضايا وما يطرأ من مشكلات». ذلك أن الثقافة الإسلامية ثقافة تفاعلية إبداعية شاملة معنية بخطاب الإنسان أيا كان عرقه أو جنسه أو لونه لتقدم له

الأصلح والأنفع والأبقى والأدوم لصلاح دينه ودنياه.

من ثم يتضح أن التكييف الفقهي والفكري والثقافي مرتبط بالإدراك العقلي والعلم الشرعي وجوداً وعدماً، وقوة وضعفا. فلا يمكن إجراء تكييف دقيق بدون إدراك ضقيق لأن ضحالة الرؤية لا تؤدي إلى إثراء معرفي، والاكتفاء بالنظرة الواحدة والرأي الواحد لا يؤدي إلى ثراء دلالي، وإنما يؤديان معاً إلى مزيد من اللبس والخلط والحيرة والتذبذب في التصور والفتوى. ومزيدٍ من التناحر والاختلاف والانقسام والعنف والعدوان والإرهاب باسم الدين، والتسلط الفوضوي باسم الفئة الناجية، وهذا ما يتنافي مع جوهر الثقافة الإسلامية من حيث حرصها على تحقيق مصالح الإنسان، ودرء المفاسد عنه، أيا كان لونها، وأيا كانت أرضها.

وهذا سلام ديني وفكري وثقافي وعلمي واجتماعي واقتصادي وسياسي تقدمه الثقافة الإسلامية للإنسانية جمعاء انطلاقا من عالميتها وشمولها ومرونتها.

ج – التجرد من التمذهب المعيق للتكييف.

لا ريب أن التجرد من التمذهب المعيق للتكيف عامل حيوي وهام من عوامل فاعلية الثقافة الإسلامية، وهو شرط الإبداع الثقافي والنضوج الفقهي يضمن إزاحة المعوقات الفاعلة بقوة على محور الانقسام الفكري، والثقافي والسياسي التي أدت بالأمة إلى مزيد من الصراعات ليست الفكرية فحسب، وإنما النزعات المسلحة والإرهاب البغيض الذي جرمه الشرع وسفهه العقل.

ذلك أن التمذهب[١] يعيق التكييف الدقيق إن لم يُحل دون الوصول إليه، لأنه يجرده من الضابط، وينزع به إلى الطرح القسري الفوضوي بزعم احتكار الحقيقة، وهذا يؤدي بالاتجاه بالأمة إلى مسارات انعزالية متعددة ومنغلقة على ذاتها تعتبر المخالف لها في الرأي كافرا أو فاسقا أو جاهلا إنه إرعاب الفتوى وإرهاب العنف

(١) أعني التمذهب الثقافي.

وفرض الوصية الفكرية على الدين والمعتقد والفكر والثقافة.

إن الثقافة الإسلامية تحترم اختلاف الرأي وتقدره؛ لأنه يؤدي إلى التنوع الفكري والثقافي والالتفاف حول مصلحة الأمة الواحدة، لا مصلحة حزب أو جماعة، أما أن يتحول الاختلاف في الرأي إلى مزيد من سياسة الإقصاءات المذهبية الغالية ومصادرة اليقين باسم رأي المذهب أو التوجه أو الجماعة، وغلق باب الاجتهاد على المغايرين في القصد والتوجه فذلك عبث محض، ليس له أصل من نص أو حكمة من عقل، بل يصطدم مع أصول الإسلام ومبادئه وغاياته ومقاصده وينقض الاجتهاد.

فضلاً عن هذا فإن الإسلام جاء للإنسانية كلها، وليس من المعقولية أن نحزب ثقافته العالمية إلى أمم متصارعة تتهالك على محاور القتال وتتلظى بنوازع النفعية والأنانية.

وقد أدركت القيادات الدينية في وقت مبكر من تاريخ الإسلام – لاسيما في عصر الاجتهاد – خطورة التعصب للمذهب أو للرأي أو للاتجاه والتمحور حوله على التفقه في الدين والتزود من فيض ثقافته ونهت الأمة عن ذلك.

فقال الإمام أبو حنيفة النعمان: «هذا رأيي، وهذا أحسن ما رأيت، فمن جاء برأي غير هذا قبلناه، حرام على من لم يعرف دليلي أن يفتي بكلامي»(١).

وقال الإمام مالك: «إنما أنا بشر أخطئ وأصيب، فانظروا في رأيي فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوا به، وما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه»(٢).

---

(١) الإمام الصادق والمذاهب الأربعة لأسد حيدر جـ ١ ص ١٨٧، دار المعارف للنشر والتوزيع – بيروت ٢٠٠١ م.

(٢) مختصر المؤمل في الرد إلى الأول. لأبي شامة المقدسي، تحقيق: صلاح الدين مقبول أحمد ص ٦١ – مكتبة الصحوة الإسلامية – الكويت ١٩٨٣، والكتاب مضاف إلى

وقال الإمام الشافعي: «إذا وجدتم عن رسول الله (ﷺ) سنة خلاف قولي فخذوا السنة ودعوا قولي فإني أقول بها» وقال: «كل مسألة تكلمت فيها بخلاف السنة فأنا راجع عنها في حياتي وبعد مماتي»، وقال: «ما من أحد إلا وتذهب عليه سنة رسول الله (ﷺ) وتعزب عنه، فمهما قلت من قول أو أصَّلت من أصل فيه عن رسول الله (ﷺ) خلاف ما قلت فالقول ما قال رسول الله (ﷺ) وهو قولي»(١).

وقال الإمام أحمد (رضي الله عنه): «لا تكتبوا عني شيئا ولا تقلدوني ولا تقلدوا فلانا وفلانا، وخذوا من حيث أخذو»، وكان يقول: «ولا تقلدوا دينكم الرجال، إن ءامنوا ءامنتم وإن كفروا كفرتم»، ويقول: «من قلة فقه الرجل أن يقلد دينه الرجال».

والقاعدة العامة التي تنتظم اجتهاد الأئمة والعلماء «رأيي صواب يحتمل الخطأ، ورأي غيري خطأ يحتمل الصواب».

إن المرحلة الراهنة تقتضي مراجعات علمية دقيقة لتكييف القضايا الفقهية والفكرية والثقافية تكييفا ينبثق عن روية وتؤدة وأناة وحلم وموضوعية وإيثار لما تحققه من مصالح عاجلة وآجلة للأمة وما تعالجه من مشكلات تعن لها بين الحين والحين لاستيعاب المستجدات لاسيما أن هذه الأقوال التي نقلتها عن الأئمة الأربعة تبين لنا أنهم نهوا عن اعتبار آرائهم دينا، وحذروا من خطورة ذلك، وأمروا بدراستها وفحصها باعتبارها اجتهادا بشريا وآراء فقهية لا يستبعد فيها الخطأ، وعدم العمل بما لا يتوافق منها مع القرآن الكريم وسنة رسول الله (ﷺ).

وهذا لا يعنى الثورة على هذا التراث الفقهي والفكري العظيم، وإنما يعنى

المكتبة الوقفية بموقع waqfega.com بتاريخ ٢٠١٥/١٢/١٥ م. في سلسة كتب أصول الفقه، مختصرا، برقم ١، ٢١٦.

(١) المرجع السابق ص: ٦٢.

استلهام تلك الحلول للمشكلات الطارئة على الساحة ومعالجتها انطلاقا من ثوابت الدين الحق وثوابت الاجتهاد وقواعده وأصوله ومناهجه مدارسة وإحيائا واختياراً دقيقاً لما يفيد منه إثراء الثقافة الإسلامية دراسة وتعلما في انطلاقه كبري تجمع بين قيم التراث والمعاصرة وإدراكا لتحديات المتغيرات الضرورية وانفتاحا متوازنا منضبطا على معطيات العلم والفكر والثقافة فحصا ونقدا وتقويما، وتأسيسا.

وإن فئة أو جماعة تجمد على ذلك أو تتعصب لفكرها وثقافتها خارجة عن إطار الاجتهاد الحق ومخالفة لنصوص الدين وأقوال المجتهدين، آخذة لا ريب بالأمة إلى قيود التقليد البحت لاسيما أن النصوص الشرعية لم تأت لمخاطبة العصر فحسب أو تتعلق دونهم، وإنما هي ممتدة بامتداد المكان باقية ببقاء الزمن، وإلا فماذا تفعل الأمة فيما يستجد من قضايا في مستقبل الزمن لم يشاهدها صحابي أو تابعي أو مجتهد أو إمام أو عالم.

إن رحم الغيب ستلد العجائب والغرائب مما يذهل النفوس ويدهش العقول، ولابد أن تستوعبه العقلية الإسلامية، وأن انغلاقها دونها أو عدم اكتراثها يطعن في مصداقية مقاصدها ويشكك في منهجية معالجتها للقضايا وتحكيم الأطروحات المذهبية وفرضها واقعا لا يجب مخالفته بزعم أنه لا صحيح غيره هو في ذاته إقصاء لكل الرؤى والتصورات والآراء المغايرة، وقد تكون هي الأصح والأكثر انسجاما مع المستجدات ومعالجة للمشكلات.

تلك كانت عوامل فاعلية الثقافة الإسلامية باعتبارها ثقافية عالمية إنسانية تستمد مقوماتها من القرآن الكريم وسنة رسول الله (ﷺ) ونهج الصحابة والتابعين وعلماء الأمة المجتهدين المصلحين (ﷺ) في إطار الحفاظ على منظومة الثوابت الثقافية والتي تتلخص فيما يلي:

١- الحفاظ على الدين الإسلامي.

٢- الحفاظ على هوية الأمة الإسلامية.

٣- استيعاب المتغيرات والمستجدات.

٤- استشراف المستقبل.

من خلال ما سبق نستطيع أن نقرر أن ثقافة السلام تتحقق من خلال البناء الراشد للقيادة الدينية ونشر ثقافة السلام وهذا يتحقق من خلال ما يلي:

١- التكوين الفكري الديني الوسطي.

٢- الموازنة بين أطروحات العقل ومثيرات الوجدان.

٣- مراعاة الفقه المقاصدي للشريعة الإسلامية.

٤- الانطلاق من الثوابت الدينية والانفتاح على المستجدات.

المصادر والمراجع

١- إحياء علوم الدين: الإمام أبو حامد الغزالي، دار المعرفة، بيروت، بدون تاريخ.

٢- الإتقان في علوم القرآن: الإمام جلال الدين السيوطي، تحقيق: سعيد المندوب، دار الفكر، بيروت ١٤١٦هـ.

٣- الأدب المفرد: الإمام محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩هـ، ١٩٩٨م.

٤- الإسلام دين الإنسانية: آنا ماري شيمل، تقديم: د محمود حمدي زقزوق، ترجمة د. صلاح محجوب، إصدار المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، الطبعة الثالثة ، ١٤٢٨هـ، ٢٠٠٧م.

٥- الإسلام عقيدة وشريعة: الشيخ محمود شلتوت، دار الشروق ط (١٧) ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م.

٦- الاستذكار لجامع فقهاء الأمصار، الإمام أبو عمر يوسف بن عبد البر، دار ابن قتيبة، ١٤١٤هـ، ١٩٩٣م.

٧- الإمام الصادق والمذاهب الأربعة: أسد حيدر، دار المعارف للنشر والتوزيع، بيروت، ٢٠٠١م.

٨- بداية المجتهد ونهاية المقتصد: الإمام أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م.

٩- البحر المحيط: الإمام أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت، ١٤٢٠هـ.

١٠- البداية والنهاية: الإمام أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير،، تحقيق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.
١١- تاريخ الإسلام: الإمام شمس الدين محمد الذهبي، تحقيق: عمر عبدالسلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م.
١٢- تاريخ الدعوة الإسلامية في زمن الرسول والخلفاء الراشدين: د / جميل المصري، مكتبة الدار بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.
١٣- تاريخ مدينة دمشق: الإمام أبو القاسم علي بن الحسن بن عساكر، تحقيق: عمرو العمري، دار الفكر ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م.
١٤- تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي: الإمام أبو العلاء محمد بن عبدالرحمن المباركفوي، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون.
١٥- التحرير والتنوير: الإمام محمد الطاهر بن عاشور، الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤هـ.
١٦- تخريج أحاديث إحياء علوم الدين: العراقي وابن السبكي والزبيدي، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٧م.
١٧- تذكرة الحفاظ: الإمام شمس الدين محمد الذهبي، تحقيق، عبدالرحمن المعلمي، دار الكتب العلمية، بيروت بدون تاريخ.
١٨- التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام: الشيخ محمد الغزالي، مكتبة الإبداع، بدون تاريخ
١٩- تفسير الآلوسي: الإمام شهاب الدين محمود بن عبدالله الألوسي، تحقيق: علي عبدالباري، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.

٢٠- تفسير البغوي (معالم التنزيل في تفسير القرآن): الإمام أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: عبدالرازق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.

٢١- تفسير الشعراوي: الشيخ محمد متولي الشعراوي، مطبعة أخبار اليوم، ١٩٩١م.

٢٢- تفسير القرآن العظيم: الإمام أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، تحقيق: سامي سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م.

٢٣- تفسير القرآن العظيم: الشيخ محمود شلتوت، دار الشروق، الطبعة الحادية عشرة، ١٤٠٨ هـ، ١٩٨٨ م.

٢٤- تفسير المراغي: الشيخ أحمد مصطفى المراغي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة الأولى، ١٣٦٥هـ، ١٩٤٦م.

٢٥- تفسير الطنطاوي (التفسير الوسيط): الدكتور / محمد سيد طنطاوي، دار نهضة مصر، الفجالة القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٩٧م.

٢٦- التفسير الكبير: الإمام محمد بن عمر الرازي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٢٠هـ.

٢٧- التفكير فريضة إسلامية: عباس محمود العقاد، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، بدون تاريخ.

٢٨- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م.

٢٩- جامع يبان العلم وفضله: الإمام أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر، تحقيق: أبو الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م.

٣٠- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: الإمام أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٩هـ.
٣١- الخراج: الإمام أبو يوسف الأنصاري، تحقيق: طه عبدالرؤوف سعد، سعد حسن محمد، بدون تاريخ.
٣٢- الخليفة الأول أبو بكر الصديق وعصره: د / محمد علي، دار المعرفة، بيروت، لبنان.
٣٣- الخوارج دراسة ونقض لمذهبهم : ناصر عبد الله السعدي، دار المعارج الدولية، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ، ١٩٩٦م.
٣٤- دلائل النبوة: الإمام أحمد بن الحسين البيهقي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.
٣٥- رسالة التوحيد: الشيخ محمد عبده، دار الكتاب العربي، بدون تاريخ.
٣٦- سنن أبي داود: الإمام أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، بدون تاريخ.
٣٧- سنن ابن ماجه: الإمام محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء الكتب العربية، بدون تاريخ.
٣٨- سنن الترمذي: الإمام محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق وتعليق، أحمد محمد شاكر، محمد فؤاد عبدالباقي، إبراهيم عطوة عوض، مطبعة البابي الحلبي، مصر، الطبعة الثانية، ١٣٩٥هـ، ١٩٧٥م.
٣٩- سيرة أمير المؤمنين عثمان بن عفان شخصيته وعصره: د/ محمد علي، دار المعرفة بيروت، لبنان.
٤٠- السيرة النبوية: الإمام عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.

٤١- شعب الإيمان: الإمام أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي، تحقيق: عبد العلي عبد الحميد حامد، مكتبة الرشد بالرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م.
٤٢- صحيح البخاري: الإمام محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
٤٣- صحيح مسلم: الإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بدون تاريخ.
٤٤- صحيح مسلم بشرح النووي: الإمام أبو زكريا محي الدين يحي بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ.
٤٥- صيد الخاطر: الإمام عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٠م.
٤٦- الطبقات الكبرى: الإمام أبو عبد الرحمن محمد بن سعد الهاشمي، تحقيق: زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة الثانية، ١٤٠٨ هـ.
٤٧- عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير: الإمام محمد بن مجمد بن سيد الناس، دار القلم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ، ١٩٩٣م.
٤٨- فتح الباري شرح صحيح البخاري: الإمام أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار المعرفة، بيروت ، ١٣٧٩هـ.
٤٩- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: الإمام أبو القاسم محمود بن عمرو الزمخشري، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ.
٥٠- كنز الأعمال في سنن الأقوال والأفعال: الإمام علي بن حسام الدين ابن قاضي خان المتقي الهندي، تحقيق: بكري حباني، صفوة السقا، مؤسسة الرسالة، الطبعة الخامسة، ١٤٠١هـ، ١٩٨١م.

٥١- لباب التأويل في معاني التنزيل: الإمام علي بن محمد الخازن، تحقيق: محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
٥٢- لسان الميزان: الإمام أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دائرة المعارف العثمانية، ١٣٣١هـ، ١٩١٢م.
٥٣- مجموع رسائل الحافظ بن رجب الحنبلي: الإمام زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، تحقيق: أبو مصعب طلعت بن فؤاد الحلواني، الفاروق الحديثة للطباعة، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م.
٥٤- المجموع شرح المهذب: الإمام أبو زكريا يحي بن شرف النووي، دار الفكر، بدون تاريخ.
٥٥- مسند أحمد: الإمام أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ، ٢٠٠١م.
٥٦- المعجم الأوسط: الإمام سليمان بن أحمد أبو القاسم الطبراني، تحقيق: طارق بن عوض الله، دار الحرمين، القاهرة، بدون تاريخ.
٥٧- المعجم الكبير: الإمام سليمان بن أحمد أبو القاسم الطبراني، تحقيق:حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، بدون تاريخ.
٥٨- المغني: الإمام موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
٥٩- المغني عن حمل الأسفار في الأسفار: الإمام أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي: تحقيق: أشرف عبد المقصود، مكتبة طبرية، الرياض، ١٤١٥هـ، ١٩٥م.
٦٠- الموطأ: الإمام مالك بن أنس، دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ، ١٩٩١م.

٦١- ميزان الاعتدال في نقد الرجال: الإمام شمس الدين الذهبي، تحقيق: علي البيجاوي، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٣٨٢هـ.
٦٢- مختصر المؤمل في الرد: الإمام أبو شامة المقدسي، تحقيق: صلاح الدين مقبول أحمد، مكتبة الصحوة الإسلامية، الكويت، ١٩٨٣م.
٦٣- نقض الفريضة الغائبة فتوى ومناقشة فضيلة الإمام الأكبر / جاد الحق علي جاد الحق، ومناقشة فضيلة الشيخ / عطية صقر. رئيس لجنة الفتوى بالأزهر، هدية مجلة الأزهر، عدد المحرم، ١٤١٤هـ.
٦٤- نوادر الأصول في أحاديث الرسول: الإمام محمد بن علي الحكيم الترمذي، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، دار الجيل، بيروت، بدون تاريخ.
٦٥- نيل الأوطار: الإمام محمد بن علي الشوكاني، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م.

فهرس الموضـوعات

الموضــوع	الصفحة
المقدمة	٣
البناء التكويني للقيادة الدينية ونشر ثقافة السلام.	٧
المبحث الأول: التكوين الفكري الديني الوسطي.	٩
البنى التكوينية للثقافة الوسطية.	١٣
الوسطية بين انضباط القيادة الدينية وارتقاء الذوق العام.	١٣
التورع في القصد مبدأ ضابط للنزوع الثقافي والوجداني.	١٤
القيادة الدينية بين قيم الاتباع وشطط الابتداع.	١٦
مجافاة الفطرة نزوع يرفضه الشرع ويأباه العقل.	٢٠
ثقافة السلام ودلالات السنة النبوية الهادية.	٢٤
أ – ثقافة السلام شرعة إسلامية وحتمية اجتماعية.	٢٤
ب – الأمان لغير المسلمين مبدأ ديني وضرورة إنسانية.	٢٦
ج – ثقافة السلام مائدة تربى عليها الجيل الرائد.	٣٠
المبحث الثاني: الموازنة بين أطروحات الظاهرة الثقافية ومثيرات الوجدان	٣٤
المبحث الثالث: مراعاة الفقه المقاصدي للشريعة الإسلامية.	٣٩
المبحث الرابع: الانطلاق من الثوابت الدينية واستيعاب المستجدات.	٤٨
عوامل فاعلية الثقافة الإسلامية.	٥١
أ – عمق الإدراك للمستجدات الطافرة على الساحة الثقافية.	٥١
ب – قوة التكييف الثقافي للقضايا المستحدثة في ضوء الثوابت الدينية.	٥٥

الموضــوع	الصفحة
ج – التجرد من المذهب المعيق للتكييف.	٥٨
المصادر والمراجع	٦٣
فهرس الموضوعات	٧٠